الأمم المتحدة

A/HRC/40/53

الجمعية العامة

Distr.: General
17 January 2019
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الأربعون

٢٥ شباط/فبراير – ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٩

البندان ٢ و٣ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

الحقوق الثقافية: التقرير الصادر بمناسبة الذكرى السنوية العاشرة لصدور هذه الولاية*

تقرير المقررة الخاصة في مجال الحقوق الثقافية

موجز

إحياءً للذكرى السنوية العاشرة لصدور الولاية المتعلقة بالحقوق الثقافية والذكرى السنوية السبعين لصدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، تقدم المقررة الخاصة عرضاً عاماً لأعمال ولايتها منذ إنشائها في عام ٢٠٠٩ وتقترح استراتيجيات للنهوض بالحقوق الثقافية خلال العقد القادم. وهي ترى أن الذكرى السنوية هي لحظة حاسمة الأهمية لإعادة الالتزام بإعمال المادة ٢٧ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، التي تكفل، في جملة أمور، حق الجميع في المشاركة بحرية في الحياة الثقافية. وهذا أمر حيوي بسبب الأهمية الجوهرية لهذه الحقوق في الإطار العالمي لحقوق الإنسان ومن أجل إعمال الحقوق الأخرى الواردة في الإعلان وتحقيق أهداف أخرى ذات أهمية بالغة مثل التنمية المستدامة والسلام وشمول الجميع.

* مرفق هذه الوثيقة مُستنسخ كما ورد، وباللغة التي قُدم بها فقط.

GE.19-00829(A)

1900829

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- مقدمة

١- قبل عشر سنوات، أي في ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٩، اعتمد مجلس حقوق الإنسان القرار ٢٣/١٠ الذي أنشأ بموجبه لفترة ثلاث سنوات ولاية جديدة من ولايات الإجراءات الخاصة تُعنى بمجال الحقوق الثقافية على النحو المبيَّن في صكوك الأمم المتحدة ذات الصلة المتعلقة بحقوق الإنسان. ويقوم المجلس منذ ذلك الحين كل ثلاث سنوات بتمديد هذه الولاية، وكانت آخر مرة لهذا التمديد هي في آذار/مارس ٢٠١٨[(١)].

٢- وقبل أكثر من ٧٠ عاماً بقليل، في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨، اعتمدت الجمعية العامة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي تنص المادة ٢٧ منه على أول ضمان عالمي للحقوق الثقافية، بما في ذلك حق الجميع في المشاركة بحرية في الحياة الثقافية، وفي الاستمتاع بالفنون، وفي المشاركة في التقدم العلمي وفي الفوائد التي تنجم عنه. وكان تأسيس الولاية المتعلقة بالحقوق الثقافية خطوة هامة في اتجاه إعمال الحقوق التي يكفلها بالفعل القانون الدولي والتي تشغل مكانة محورية في الرؤية التي يطرحها الإعلان.

٣- وهاتان الذكريان السنويتان المهمّتان، إذا نُظر إليهما معاً، تمثلان لحظة بالغة الأهمية بالنسبة إلى تقييم التقدم الذي تحقّق في إعمال الحقوق الثقافية عن طريق أعمال المكلَّفين بولايات[(٢)] والجهات الفاعلة الأخرى، على الصعيدين الدولي والوطني، وبالنسبة إلى تعداد التحديات الراهنة[(٣)]. وإذ تتطلع المقررة الخاصة إلى السنوات العشر القادمة، فإنها تقترح أولويات واستراتيجيات مستقبلية لتحقيق الرؤية المنصوص عليها في المادة ٢٧ ولضمان الحقوق الثقافية للجميع.

٤- كما أن التطورات في عالم اليوم تجعل هذا الاستعراض مناسب التوقيت. فالإنسانية المحارَبة، التي تعيش في عالم يعاني من المتطرفين من جميع الأنواع، ومن انتشار النسبية الثقافية ومن الذرائع الثقافية لتبرير انتهاكات حقوق الإنسان، وفي عالم مهدَّد بالتغيّر المناخي الكارثي الذي يهدد الحضارة الإنسانية، بما في ذلك التراث الثقافي، عالم يجري فيه تطبيع الكراهية وتتنامى فيه أوجه انعدام المساواة وتجري فيه خصخصة الفضاء العام وتزدهر فيه دوافع فرض الرقابة، هي إنسانية تحتاج بشدة إلى الإعمال الكامل لحقوقها الثقافية ولحقوق الإنسان العالمية الأخرى. وفي الوقت نفسه، حدث كثير من أوجه التقدم الإيجابية التي يجب عدم إغفالها، بما في ذلك المبادرات المحلية الرامية إلى زيادة التفاهم والتسامح، والجهود الإبداعية التي بذلها المدافعون عن الحقوق الثقافية من أجل تحسين الامتثال، والاحتمالات الجديدة للتعاون العالمي في مجال تعزيز الحقوق الثقافية، وتكاثر أوجه الاعتراض على التحرش الجنسي في مجالات الفن والثقافة، والممارسة المستمرة المتمثلة في الإبداع البشري والبحث العلمي على الرغم من العقبات، والاعتراف المتزايد بمجالات حقوق الإنسان، بما فيها الحقوق الثقافية، مثل حقوق الأشخاص

(١) انظر الرابط: http://www.ohchr.org/EN/Issues/CulturalRights/Pages/MandateInfo.aspx.

(٢) للاطلاع على مزيد من المعلومات، انظر الرابط: www.ohchr.org/EN/Issues/CulturalRights/Pages/SRCulturalRightsIndex.aspx.

(٣) كما هي الحال في التقارير السابقة، تشمل الحالات القطرية المذكورة هنا حالات سبق أن كانت موضع نظر من جانب آليات ومسؤولي الأمم المتحدة، وحالات تناولتها تقارير مقدَّمة من الدول والمؤسسات المتعددة الأطراف ومنظمات المجتمع المدني، كما تشمل حالات مستمدة من ورقات مقدَّمة من أجل هذا التقرير.

ذوي الإعاقة والفلاحين والمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين. وفي هذا الاستعراض الحالي، تهدف المقررة الخاصة إلى التحقّق من كيفية تعظيم التطورات الإيجابية مع القيام في الوقت نفسه بإعادة النظر في الاستراتيجيات اللازمة لمواجهة التطورات السلبية.

٥- واستجابة لمقتضيات اللحظة الراهنة، فإن منظّمي أول مؤتمر قمة ثقافية للأمريكتين، الذي عُقد في أوتاوا في أيار/مايو ٢٠١٨، والذي سعدت المقررة الخاصة بحضوره، قد طرحوا السؤال التالي على المشاركين: "كيف يمكن للحكومات والمؤسسات والفنانين والمواطنين العمل معاً بغية المساعدة في بناء ديمقراطيات أكثر حيوية وانفتاحاً وتعددية تحترم وتعزز وتحمي حق كل شخص في المشاركة في الحياة الثقافية؟" وهذا السؤال هو أحد أكثر الأسئلة إلحاحاً في عصرنا. فإذا أُريد إعمال الحقوق الثقافية بشكل أكمل، فسيتعين على العالم إيجاد إجابات ملائمة وفعالة له.

٦- وشارك 'وول سوينكا'، وهو أول كاتب أفريقي يفوز بجائزة نوبل للآداب، في حدث جميع بينه وبين المقررة الخاصة توطئةً لإطلاق تقريرها لعام ٢٠١٨ عن العالمية والتنوع الثقافي (الوثيقة A/73/227). وشدد الكاتب على ضرورة أن يختار الجميع ما إذا كانوا يقفون "إلى جانب المبادئ التي تُعلي الإنسانية، أم في الجانب الذي يحطّ من قدر الإنسانية"، وشدّد على أن البقية الباقية من القرن ينبغي أن تُكرَّس للتمكين من تحقيق الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وهذا يعكس روح مشروع الحقوق الثقافية.

٧- وتشيد المقررة الخاصة بمختلف الدول والجهات الفاعلة في المجتمع المدني التي دعمت إنشاء ولاية بشأن الحقوق الثقافية. وهي تتطلع إلى قيام هذه الجهات الفاعلة وكثيرين آخرين بالتعاون معها ومع كل من يخلُفها بشأن تحقيق أهداف الولاية. ويقع على جميع الدول التزام باحترام الحقوق الثقافية وحمايتها وإعمالها، وينبغي أن تبرهن الدول الضالعة في إنشاء هذه الولاية على تحلّيها بالريادة في هذا الصدد.

٨- ومن أجل جمع آراء الدول والجهات الأخرى صاحبة المصلحة بشأن إنجازات وتحديات العقد الأول من الولاية، وزعت المقررة الخاصة استبياناً في أيلول/سبتمبر ٢٠١٨. ووردت ردود عليه من عشر دول و١٢ مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان و٢٧ جهة من الجهات الأخرى صاحبة المصلحة[٤]. وتشعر المقررة الخاصة بالامتنان لكل من أسهم في ذلك.

ثانياً- عرض عام لأعمال الولاية منذ عام ٢٠٠٩

٩- حتى عام ٢٠٠٩، تناولت أغلبية الأعمال التي قامت بها الأمم المتحدة بشأن الحقوق الثقافية مسائل متعلقة بالأقليات والشعوب الأصلية. وقد أُحرز تقدم كبير فيما يتعلق بالحقوق الثقافية للأقليات القومية والإثنية والدينية والشعوب الأصلية، وخاصة منذ عام ١٩٩٠[٥].

(٤) معظم الورقات الواردة من أجل هذا التقرير متاحة على الصفحة الشبكية للولاية ويُشار إليها طوال التقرير باسم الجهة المقدِّمة، دولة كانت أم منظمة أو جهة من الجهات صاحبة المصلحة. انظر الرابط: www.ohchr.org/EN/Issues/CulturalRights/Pages/10thAnniversary.aspx.

(٥) وخاصة عن طريق اعتماد الإعلان المتعلق بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية، في عام ١٩٩٢، والأعمال المتصلة بالعقد الدولي للشعوب الأصلية في العالم، التي أطلقت في عام ١٩٩٤.

غير أن الحقوق المختلفة المدرجة في المادة ١٥ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لم تحظ إلا باهتمام عام ضئيل في تقارير الدول الأطراف، كما أن اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لم تُفسِّر حتى الآن أجزاء كثيرة من هذه المادة.

١٠- وفي حين أن المدافعين عن حقوق الأقليات وحقوق السكان الأصليين وبعض جماعات المجتمع المدني الرائدة في مجال الحقوق الثقافية قد دعموا بقوة الأعمال التي اضطُلع بها بشأن الحقوق الثقافية قبل إنشاء الولاية، فإن بعض الدول وبعض الجهات صاحبة المصلحة من المجتمع المدني كانت تتوخّى الحذر بشأن هذه الحقوق. فالبعض لم يعتبرها حقوقاً فردية، ولا حتى حقوق إنسان على الإطلاق، بل بالأحرى مسائل تندرج تحت "الثقافة" ولذلك تندرج ضمن مسؤولية منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو). وقد خشي البعض من أن يؤدّي اعترافهم بها إلى تهديد الدول وغيرها تهديداً قوامه أن هذه المسائل ستقوّض عالمية حقوق الإنسان وأنها ستُستغَل لتبرير القواعد والممارسات التقليدية التي تشكل انتهاكاً لحقوق الإنسان.

١١- وكان عام ٢٠٠٩ بمثابة لحظة فارقة فيما يتعلق بالحقوق الثقافية في منظومة الأمم المتحدة، مع اعتماد التعليق العام رقم ٢١(٢٠٠٩) للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بشأن حق كل فرد في المشاركة في الحياة الثقافية، وهو التعليق الذي وضّح المادة ١٥(١)(أ) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وإنشاء ولاية في مجال الحقوق الثقافية من ولايات الإجراءات الخاصة. وفي ذلك الوقت، كان أحد التحديات الرئيسية هو ضمان فهم الحقوق الثقافية على أنها تنطبق على الجميع. وكان من الأمور البالغة الأهمية أيضاً توضيح وضع الحقوق الثقافية في إطار نظام حقوق الإنسان الشامل وغير القابل للتجزئة والمترابط. وكان أحد التحديات الرئيسية الأخرى المذكورة في قرار إنشاء الولاية هو تحديد العلاقة بين الحقوق الثقافية والتنوع الثقافي.

ألف- موجز للأعمال المواضيعية المضطلَع بها

١٢- على مدى السنوات العشر الماضية، أنتجت الولاية ١٦ تقريراً مواضيعياً، تتناول كثيراً من أحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان ذات الصلة بالحقوق الثقافية، بما في ذلك معظم جوانب المادة ٢٧ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة ١٥ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ويسلط كل تقرير الضوء على الإطار القانوني المفاهيمي والدولي لحقوق الإنسان، ويذكر أمثلة للممارسات الجيدة، ويتناول التحديات الكبيرة. وقد أسهم العمل المواضيعي في توضيح نطاق الحقوق الثقافية والخصيصة المميّزة لها في النظام العالمي لحقوق الإنسان كما أسهم في تحقيق فهم أفضل لعدم قابلية الحقوق الثقافية وحقوق الإنسان الأخرى للتجزئة وفهم الترابط بين الاثنتين.

عملية مسْح شامل للحقوق الثقافية

١٣- جرى التأكيد على مكانة الحقوق الثقافية داخل الإطار الدولي لحقوق الإنسان وذلك في التقرير الموضوعي الأول لكل مكلَّفة من المكلَّفتين الاثنتين بالولاية (الوثيقتان A/HRC/14/36 وA/HRC/31/59) وهما الوثيقتان الصادرتان في عامي ٢٠١٠ و٢٠١٦ على التوالي. ففي التقرير الأول الصادر في عام ٢٠١٠، أكدت المكلَّفة الأولى بالولاية على أن الحقوق الثقافية تغطي مجموعة واسعة من القضايا، مثل التعبير والإبداع، بما في ذلك أشكال الفن المتنوعة؛ واللغة؛ والهوية والانتماء

إلى مجموعات متعددة ومتنوعة ومتغيرة؛ واستحداث رؤى عالمية محددة واتّباع مسالك حياة محددة؛ والتعليم والتدريب؛ والوصول إلى الحياة الثقافية والإسهام والمشاركة فيها؛ واتّباع الممارسات الثقافية والوصول إلى التراث الثقافي (الفقرة ٩). وأضافت، في تقاريرها اللاحقة الإعراب عن القلق بشأن الحرية العلمية. وقد نوقشت أيضاً في التقرير الأول مصفوفة الصكوك ذات الصلة التي تكفل الحقوق الثقافية في ذلك الوقت، وهي تتراوح بين الصكوك الرئيسية للشرعة الدولية لحقوق الإنسان والمعاهدات الأحدث عهداً، مثل اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (الفقرات ١١-٢٠).

١٤- كما جرى التذكير، في التقرير المواضيعي الأول للمكلَّفة الثانية بالولاية (الوثيقة A/HRC/31/59، الفقرات من ٣ إلى ٦، و٢١ و٢٢) وضع الحقوق الثقافية باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من القانون الدولي لحقوق الإنسان. وتناولت بمزيد من التفصيل، في كل تقرير مواضيعي تالٍ، المعايير القانونية الدولية والإقليمية والوطنية ذات الصلة، والمعايير القانونية الناشئة، من أجل تفسير وفهرسة الفقه القانوني المتعلق بالحقوق الثقافية، وأكّدت على الأساس القانوني القوي لهذه الحقوق (انظر، بشكل خاص، الوثيقة A/HRC/31/59، الفقرتين ٢١ و٢٢ والفقرات ٥٢ إلى ٦٥).

١٥- وعمدت أول مكلَّفة بالولاية، في أول تقرير لها إلى الجمعية العامة، إلى وضع تعريف عملي للحقوق الثقافية، يوضّح نطاقها (الوثيقة A/67/287، الفقرة ٧). فهذه الحقوق تحمي تحديداً: (أ) الإبداع الإنساني بتجلياته المتنوعة والأوضاع التي تتيح مزاولته وتطويره وإتاحته؛ (ب) حرية اختيار الهويات والتعبير عنها وتطويرها، وهي تتضمن حق المرء في أن يختار ألاّ يكون جزءاً من مجموعات بعينها، وكذلك حقه في عدم تغيير رأيه أو في الخروج عن مجموعة من المجموعات، وفي المشاركة على قدم المساواة في عملية تعريفها؛ (ج) حقوق الأفراد والمجموعات في المشاركة – أو عدم المشاركة – في الحياة الثقافية التي يختارونها وفي اتباع ممارساتهم الثقافية الخاصة بهم؛ (د) حقهم في التفاعل والتبادل أياً كانت انتماءات المجموعة وبصرف النظر عن الحدود؛ (هـ) حقوقهم في التمتع بالفنون والمعارف، بما فيها المعرفة العلمية، وفي الوصول إليها، وحقهم في الوصول إلى تراثهم الثقافي الخاص بهم، إلى جانب تراث غيرهم؛ (و) حقوقهم في المشاركة في تفسير التراث الثقافي وبلورته وتطويره وفي إعادة صياغة هوياتهم الثقافية (الوثيقة A/HRC/31/59، الفقرة ٩). وقد شدّدت بانتظام كل من المكلَّفتين بالولاية على أن الغرض من الولاية ليس هو حماية الثقافة أو التراث الثقافي في حد ذاتها، بل هو بالأحرى تهيئة الأوضاع التي تسمح لجميع الناس، دون تمييز، بالوصول إلى الحياة الثقافية والمشاركة فيها والإسهام فيها بطريقة متطورة باستمرار[٦].

١٦- وقد ظل من المهم بالنسبة إلى المكلَّفتين بالولاية كلتيهما أن تصرّا على الطابع العالمي للحقوق الثقافية عن طريق التأكيد على وجود ثقافة لدى جميع الناس وجميع الشعوب، وليس فقط لدى فئات أو مناطق جغرافية معينة. واتباعاً لنهج اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، أشارت أيضاً المكلَّفتان بالولاية كلتاهما إلى أن الثقافات هي مبتدَعات إنسانية دينامية، تخضع باستمرار لإعادة تفسيرها، وأضافتا أنه في حين أن من المعتاد الإشارة إلى الثقافة بصيغة المفرد، فإن ذلك ينطوي على نتائج إشكالية من الناحيتين المنهجية والمعرفية إذ ينبغي أن تُفهم على أنها تعني الجمع (انظر، على سبيل المثال، الوثيقة A/HRC/14/36، الفقرة ٦). فـ "الثقافة" تعني الثقافات (الوثيقة A/HRC/31/59، الفقرة ٨).

(٦) بلورت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، في تعليقها العام رقم ٢١، المكونات الثلاثة للحق في المشاركة في الحياة الثقافية.

١٧- وأخيراً فإن المقررة الخاصة، في آخر تقرير لها إلى الجمعية العامة (الوثيقة A/73/227)، قد اغتنمت فرصة إحياء الذكرى السنوية السبعين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان لكي تبحث بشكل محدد اتّباع نَهْج الحقوق الثقافية في سياق عالمية حقوق الإنسان ولكي تثبت كيف تسهم الحقوق الثقافية في تعزيز الإطار العالمي لحقوق الإنسان. وأشارت إلى المبدأ القانوني الدولي الراسخ منذ أمد طويل والذي مفاده أنه لا يجوز التذرع بممارسة أي حق من حقوق الإنسان أو بالتنوع الثقافي للنيْل من حقوق الإنسان التي يكفلها القانون الدولي، ولا للحد من نطاقها، وهو مبدأ يوفّر الحماية من محاولات القائلين بالنسبية لاستخدام ما يُدَّعى أنه حجج ثقافية أو دينية أو تقليدية لتقويض حقوق الإنسان(٧). وقد طعنت بوجه خاص في النسبية الثقافية أو إساءة استخدام الحقوق الثقافية لتبرير الانتهاكات. فالحقوق الثقافية ليست مسوّغاً لتبرير انتهاكات الحقوق أو التمييز. وأكدت المقررة الخاصة من جديد في تقريرها على ما يلي: "ليس المقصود بالعالمية أن تكون سلاحاً ضد التنوع الثقافي، كما أن التنوع الثقافي ليس سلاحاً ضد العالمية. فهذان المبدآن يعزز كل منهما الآخر ويتشابكان معاً." (الفقرة ٤٧). ومن الثابت الآن بوضوح دون أي شك أن الحقوق الثقافية تقع داخل الإطار العالمي لحقوق الإنسان.

مواضيع محددة بشأن الحقوق الثقافية تشملها الولاية

١٨- خُصص تقريران مواضيعيان لتطوير فهم الحق في الوصول إلى التراث الثقافي والتمتع به، وما للتدمير المتعمد لهذا التراث من عواقب سلبية على حقوق الإنسان (الوثيقتان A/HRC/17/38 وA/71/317)، وهما تقريران صادران في عامي ٢٠١١ و٢٠١٦ على التوالي، ويتعلقان بمجال لم تبحثه آليات حقوق الإنسان من قبل. وفي كلا التقريرين، أوضحت المكلَّفتان بالولاية أن التراث الثقافي هو قضية حقوق إنسان وطورتا نَهْجاً قائماً على حقوق الإنسان من أجل حمايته. وعرضتا الحقوق الثقافية المتصلة بالتراث، بما في ذلك حقوق الأفراد والجماعات في معرفة تراثهم الثقافي وفهمه ودخول أماكنه وزيارتها والاستفادة منه والحفاظ عليه وتطويره، فضلاً عن الاستفادة من التراث الثقافي للآخرين. وبالإضافة إلى ذلك، فإنهما أكّدتا على الحق في المشاركة في تحديد التراث وتفسيره وتطويره، وكذلك الحق في المشاركة في تصميم وتنفيذ برامج لحفظ التراث وحمايته، وفي التوعية بالعمل الحيوي الذي يقوم به المدافعون عن التراث الثقافي وتوضيح علاقة الحقوق الثقافية بالقانون الجنائي الدولي ذي الصلة وبإطار اليونسكو.

١٩- وخُصصت ثلاثة تقارير مواضيعية أخرى، صدرت في عامي ٢٠١٢ و٢٠١٥، للحقوق المحددة المعترف بها في المادة ١٥(١)(ب) و(ج) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وللحق في الاستفادة من التقدم العلمي وتطبيقاته (الوثيقة A/HRC/20/26) والحق في الإفادة من حماية المصالح المعنوية والمادية المترتبة على أي إنتاج علمي أو أدبي أو فني من تأليفه (الوثيقتان A/HRC/28/57 وA/70/279). وأدّى تناول جانبين من جوانب حقوق الملكية الفكرية وقانون حق المؤلف وسياسة براءات الاختراع، باتباع نهج حقوق الإنسان، إلى إتاحة وجهات نظر جديدة بشأن أوجه التفاعل بين هذين المجالين من مجالات القانون الدولي. وفي التقارير المعنية، سلّطت المقررة الخاصة الضوء على أهمية الحيلولة دون

(٧) انظر، في جملة من المراجع، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة ٣٠؛ وإعلان وبرنامج عمل فيينا، الجزء الأول، الفقرة ٥؛ وإعلان اليونسكو العالمي بشأن التنوّع الثقافي، المادة ٤؛ وقرار مجلس حقوق الإنسان ٢٣/١٠، الفقرة ٤.

خصخصة المعرفة إلى الحد الذي يُحرم فيه الأفراد من فرص المشاركة في الحياة الثقافية، ونظرت في التوازن المطلوب بين الاستفادة من إبداع الآخرين والاعتراف بحقوق المؤلفين. وفي جميع التقارير الثلاثة، جرى التشجيع على تطوير نهج "الصالح العام" بشأن المعرفة والإنتاج الإبداعي.

٢٠- وقد شددت المقررة الخاصة، في جميع التقارير، على الروابط القوية بين الحقوق المختلفة المذكورة في المادة ١٥(١)(أ) و(ب) و(ج): وتتعلق هذه الحقوق جميعها بالسعي إلى الحصول على المعرفة والفهم، وبالاستجابات الإنسانية الإبداعية لعالم متغيّر باستمرار. وأحد الشروط الأساسية لإعمال هذه الحقوق هو ضمان الشروط المسبقة التي تمكّن الجميع من المشاركة بشكل مستمر في التفكير النقدي ومن نيْل الفرصة والوسائل اللازمة لسبر أغوار المعارف الجديدة والإسهام فيها، بغض النظر عن الحدود. وتتطلب هذه الحقوق أن تتخذ الدول الخطوات الضرورية من أجل "صيانة العلم والثقافة وتنميتهما وإشاعتهما" (المادة ١٥(٢))، و"احترام الحرية التي لا غنى عنها للبحث العلمي والنشاط الإبداعي" (المادة ١٥(٣)) و"تقر [...] بالفوائد التي تُجنَى من تشجيع وإنماء الاتصال والتعاون الدوليين في ميداني العلم والثقافة" (المادة ١٥(٤)).

٢١- وأوضحت هذه الولاية أيضاً العلاقة بين الحقوق الثقافية وحقوق الإنسان الأخرى، ولذلك عزّزت عدم قابلية الحقوق المشمولة بنظام حقوق الإنسان برمته للتجزئة وترابط هذه الحقوق، وأثبتت المكانة التي تشغلها الحقوق الثقافية عند نقطة تقاطع الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية. والحقوق الثقافية هي حقوق تحويلية وتمكينية، وتتيح فرصاً مهمة لإعمال حقوق الإنسان الأخرى. ويؤدّي عدم وجود حقوق ثقافية تتمتع بالمساواة، بالاقتران مع انعدام المساواة الاقتصادية والاجتماعية، إلى أن يكون من الصعب على الناس ممارسة حقوقهم المدنية والسياسية والتمتع بحقهم في التنمية.

٢٢- وأكّدت المقررة الخاصة على الجانب التمكيني للحقوق الثقافية، وذلك في تقريرها المواضيعي لعام ٢٠١٢ المخصص للحقوق الثقافية للمرأة (الوثيقة A/67/287). فضمان تمتع المرأة بحقوقها الثقافية على قدم المساواة التامة، بما في ذلك الحق في تحديد التقاليد والممارسات الثقافية التي يتعين الحفاظ عليها أو تعديلها أو التخلص منها، إنّما يُسهم في تمتع المرأة بجميع حقوق الإنسان الأخرى. ويُسلّط هذا النهج الضوء على الأبعاد الثقافية لمبدأ المساواة وعدم التمييز. كما أنه يفتح الباب أمام تحوُّل في النموذج من النظر إلى الثقافة على أنها في المقام الأول أمر سلبي بالنسبة إلى المرأة (رغم أنه قد أسيء استخدامها في بعض الأحيان بهذه الطريقة) إلى التأكيد على الحاجة إلى ضمان الحقوق الثقافية المتساوية للمرأة. كما يمكن أن يكون هذا النهْج مفيداً في مجالات أخرى، مثل الحقوق الثقافية للمسنين أو الأشخاص المعاقين.

٢٣- وقامت المقررة الخاصة، في تقريرها لعام ٢٠١٣ عن الحق في حرية التعبير الفني، بتطوير فهم العناصر الثقافية والفنية لحرية التعبير (الوثيقة A/HRC/23/34). وشددت على الحاجة إلى أن توضع في الاعتبار المادة ١٥ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عند تفسير المادة ١٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعكس صحيح، داعيةً إلى اتباع نهج كلي، وهو اقتراح لا يزال يحتاج إلى التنفيذ في الميدان. وتناولت في هذا التقرير القوانين والأنظمة التي تقيّد الحرية الفنية، كما تناولت القضايا الاقتصادية التي لها تأثير كبير على هذه الحرية. وشددت أيضاً على أن الدول عليها التزامات إيجابية بشأن حرية الفكر والرأي والتعبير، ودعتها إلى اتخاذ تدابير إيجابية دعماً لحق الناس في التمتع بالفنون والحرية الفنية.

٢٤- وقد أظهرت المقررة الخاصة في تقريرها لعام ٢٠١٢ بشأن الحق في الاستفادة من التقدم العلمي وتطبيقاته، وجود روابط قوية بين هذا الحق والإعمال الفعال لكثير من الحقوق الأخرى، بما في ذلك الحق في كل من الحياة والصحة والغذاء والسكن والمياه وخدمات الصرف الصحي والخصوصية وتقرير المصير وحرية الفكر، وكذلك بينه وبين قضايا محددة تتصل بحقوق المرأة والمهاجرين والأشخاص المشردين داخلياً والشعوب الأصلية في كل مجال من هذه المجالات (الوثيقة A/HRC/20/26). وساعدت الصيغة الواردة في التقرير عدداً من الجهات صاحبة المصلحة التي أجابت على الاستبيان على دمج نهج حقوق الإنسان دمجاً أفضل في أعمالها وعلى التصدّي للقوانين والممارسات التي تعوق الأشخاص من الفئات المهمَّشة عن الوصول إلى المعلومات الهامة وعن الاستفادة من فوائد التطبيقات العلمية[٨].

٢٥- في تقرير صدر في عام ٢٠١٣ عن كتابة التاريخ وتدريسه، مع التركيز بشكل خاص على كتب التاريخ المدرسية، زادت الولاية بدرجة كبيرة من الوعي الدولي بأهمية المرويات التاريخية بوصفها أشكالاً من التراث الثقافي ومن الموارد البالغة الأهمية للهوية الجماعية (الوثيقة A/68/296). وسلطت المقررة الخاصة، في تقريرها، الضوء على الطريقة التي يسعى بها الناس باستمرار إلى استرداد تاريخهم وإضفاء الشرعية عليه والتعريف به ونيل اعتراف الآخرين به، بينما يطعنون في الوقت نفسه في بعض تفسيراته. ويمكن أن تكون لهذه العملية تأثيرات هامة على استدامة السلام، ويسلّط التقرير الضوء على العلاقة بين التواريخ التي يجري - أو لا يجري - سردها والحقوق المتعلقة بحرية الفكر والرأي والتعليم، على النحو المحدد في المادة ١٣ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمادة ٢٨ من اتفاقية حقوق الطفل. وينبغي أن تدرَج المرويات التاريخية في المناقشة، شريطة أن تتّبع هذه المرويات بشكل صارم أعلى المعايير الأخلاقية. وأشارت المقررة الخاصة، وهي تستشهد بالمعايير الإقليمية، إلى أن تدريس التاريخ ينبغي ألا يكون أداة للتلاعب الأيديولوجي وألاّ يُستخدم لتعزيز الأفكار المتعصبة والعنصرية. وينبغي في الأبحاث التاريخية وتدريس التاريخ ألاّ يشجّعا إساءة استخدام التاريخ وألاّ يسمحا بذلك عن طريق إيجاد أدلة زائفة وإنكار الحقائق التاريخية أو إغفالها، وهي جميعها أمور تثير القلق.

٢٦- أمّا التقرير اللاحق الصادر في عام ٢٠١٤، والمتعلق بعمليات تخليد الذكرى، فقد ركّز على دور النصب التذكارية والمتاحف في تشكيل مساحات ثقافية وتعبيرية تؤثر على الكيفية التي ينظر بها الناس إلى أنفسهم والآخرين (الوثيقة A/HRC/25/49). وأشار إلى أن عمليات تخليد الذكرى تعكس وتشكّل، بشكل سلبي أو إيجابي، التفاعلات الاجتماعية ويمكن أن تؤدي إلى نجاح أو فشل الجهود الهادفة إلى بناء مجتمعات شاملة للجميع. وأكّدت المقررة الخاصة في تقريرها على دور الحقوق الثقافية في تحقيق العدالة الانتقالية وتفاعل تلك الحقوق مع الحق في معرفة الحقيقة، كما أثارت قضايا تتعلق باستخدام الفضاء العام لتعزيز الديمقراطية وتشجيع التفكير النقدي والمناقشات المتعلقة بعرض الماضي، وتتعلق أيضاً باستخدامه بقدرٍ مماثل لمواجهة التحديات المعاصرة المتعلقة بالاستبعاد والعنف.

٢٧- وقامت المقررة الخاصة، في تقريرها المواضيعي لعام ٢٠١٤ الذي يركز على تأثير ممارسات نشاطي الإعلان والتسويق التجاريين على التمتع بالحقوق الثقافية، باستكشاف هذه

(٨) ورقة مقدَّمة من مجموعة العمل من أجل العلاج (Treatment Action Group)، الفقرات ٥، و١٩ إلى ٢٦.

العلاقات، عن طريق بحث الصلات بين حرية الفكر والرأي والتعبير، وحقوق الأطفال مع احترام التعليم والترفيه، والحرية الأكاديمية والفنية، والحق في المشاركة في الحياة الثقافية (الوثيقة A/69/286). وبحثت وجود الإعلانات التجارية والتسويق بشكل غير متناسب في الأماكن العامة والطريقة التي تهدف بها بعض أساليب الدعاية إلى التحايل على عملية صنع القرار العقلانية لدى الأفراد. وهذه الظواهر تحد من القدرة على تطوير التنوع الثقافي والتعبير عنه وممارسة أساليب الحياة المختلفة. وأثارت المقررة الخاصة في تقريرها مسألة الالتزامات الإيجابية الواقعة على الدول والقاضية باتخاذ تدابير لحماية الحيز المدني من مستويات الاستغلال التجاري غير المبرَّرة من أجل الحفاظ على كرامة الإنسان، وهو موضوع تأمل الولاية في العودة إليه.

٢٨- في تقرير أحدث، شدَّدت المقررة الخاصة على أهمية اتخاذ إجراءات في ميداني الفن والثقافة من أجل تحقيق الهدفين الاجتماعيين الشاملين المتمثلين في الإدماج واحترام حقوق الإنسان (الوثيقة A/HRC/37/55). وتُظهر الأمثلة المذكورة في التقرير كيف أن المشاركة في المبادرات الثقافية والفنية تشكّل طريقة للتمكين ليس فقط من ممارسة الحقوق الثقافية ولكن أيضاً ممارسة حقوق الإنسان الأخرى، بما في ذلك الحقوق المتعلقة بحرية تكوين الجمعيات ونيل التعليم والعلاج الفعال. وأكّدت المقررة الخاصة في التقرير على كيف لا يمكن فصل التعبير الثقافي عن كرامة الإنسان.

٢٩- وعلى العكس من ذلك فإن المقررة الخاصة، في التقريرين المواضيعيْن اللذين طورت فيهما نهجاً قائماً على الحقوق الثقافية للتصدّي لصعود الأشكال المختلفة من الأصولية والتطرف واللذين صدرا في عام ٢٠١٧، سلّطت الضوء على الطريقة التي تتقاسم بها هذه الأيديولوجيات عقلية مشتركة، قائمة على عدم التسامح بشأن الاختلافات والتعددية وعلى رفض العالمية، وكيف تحاول هذه الأيديولوجيات محْو التنوع والمعارضة، وأن لها آثاراً خاصة على الحقوق الثقافية للمرأة والأقليات والمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين (الوثيقتان A/HRC/34/56 وA/72/155). وأوضحت في تقاريرها الإسهام الحاسم الأهمية للفنون والتعليم والعلوم والثقافة في مقاومة التهديدات التي تطرحها هذه الأيديولوجيات في وجه جميع حقوق الإنسان وذلك عن طريق إيجاد بدائل وإفساح المجال للتنافس السلمي وحماية الناس، وخاصة الشباب، من التطرف. ومما يؤسف له أنه منذ عام ٢٠١٧، أصبح الموضوع أكثر أهمية على الصعيد العالمي وتأمل المقررة الخاصة أن تستمر توصياتها في تشكيل استراتيجيات الدول والمنظمات الدولية والخبراء.

باء- بعثات تقصّي الحقائق

٣٠- منذ إنشاء الولاية، قامت المقررة الخاصة باثنتي عشرة بعثة لتقصي الحقائق وزيارة رسمية: ٤ إلى منطقة أوروبا الشرقية، و٣ إلى منطقة آسيا والمحيط الهادئ، و٢ إلى منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي، و٢ إلى منطقة أفريقيا، و١ إلى منطقة أوروبا الغربية. وأسفرت كل بعثة عن تقديم تقرير إلى مجلس حقوق الإنسان، بما في ذلك تحليل لحالة التمتع بالحقوق الثقافية في البلد المعني وتوصيات محددة بشأن كيفية تحسينها.

٣١- وبالإضافة إلى ذلك، قامت المقررة الخاصة ببعثة إلى مالي لصالح المحكمة الجنائية الدولية من أجل تقديم مشورة خبراء بشأن تعويض ضحايا تدمير التراث الثقافي في قضية *المدعي العام ضد*

أحمد الفقي المهدي، وهي القضية الأولى التي كان فيها تدمير التراث الثقافي هو التهمة الموجَّهة وقد جرت المحاكمة بشأنها كجريمة حرب قائمة بذاتها. ويعرض الموجز الناتج عن بعثتها والمقدَّم إلى المحكمة نهجاً قائماً على حقوق الإنسان يمكن استخدامه مرجعاً في حالات أخرى في المستقبل[٩].

٣٢- وتشعر المقررة الخاصة بالامتنان للدعوات التي تلقتها ولتعاون الدول والمجتمع المدني معها في مباشَرة البعثات القطرية. ولا يمكن لها أن تُسجِّل هنا استعراضاً كاملاً لجميع البلدان التي زارتها، ولكنها تؤكد على أن التنفيذ الكامل لتوصياتها لم يتحقق بعد. وهي تأمل أن تُجري في المستقبل مزيداً من التقييم للتقدم المحرز.

جيم- العمل بشأن حالات محددة عن طريق الرسائل

٣٣- إحدى الأدوات الهامة التي تستخدمها المقررة الخاصة لزيادة احترام الحقوق الثقافية هي استخدام إجراء توجيه الرسائل، الذي يمكن بواسطته إثارة حالات محددة من الانتهاكات المدَّعاة. ومنذ إنشاء الولاية، جرى إرسال ١١٩ رسالة من هذا القبيل، من بينها ٤١ نداء عاجلاً، تغطي المواضيع المختلفة التي استكشفتها الولاية[١٠]. ويمكن تقديم الحالات، لكي تنظر فيها المقررة الخاصة، من جانب مجموعة جهات منها الأفراد والضحايا وأفراد الأُسرة ومنظمات المجتمع المدني.

٣٤- وبما أن آليات الشكاوى لم تتناول كثيراً الحقوق الثقافية من قبل، فإن أغلبية الرسائل المرسلة تتطلب استحداث إطار ولغة مناسبين لتقييم حالات الانتهاكات المدَّعاة. وقد أتاحت كل رسالة الفرصة لإظهار تأثير انتهاكات الحقوق الثقافية في سياقات محددة. وبالنظر إلى أن معظم الرسائل تُرسل بالاشتراك مع أصحاب ولايات آخرين ذوي صلة في إطار الإجراءات الخاصة، فإنها تمثل أيضاً فرصة لزيادة الوعي بالحقوق الثقافية في إطار نظام الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ولتعزيز عدم قابلية حقوق الإنسان للتجزئة وترابطها.

٣٥- ويسرّ المقررة الخاصة بشكل خاص أنها تلقت ردوداً على ٧٦ رسالة (٦٣ في المائة) وهي تعتبر هذا التفاعل علامة إيجابية على تفاعل الدول، وإن كانت تأسف للحالات التي لم يرد فيها رد أو كان الرد فيها غير كافٍ. وقد أخفقت بعض الدول مراراً في الرد على أوجه القلق الملحة المثارة.

٣٦- ولا يعكس عدد الرسائل الصادرة عن الولاية حالة انتهاكات الحقوق الثقافية. فكثير من الأشخاص الذين تُنتَهك حقوقهم الثقافية غير مدركين لهذا الإجراء. وستواصل المقررة الخاصة تقاسم المعلومات حول هذه الآلية في كل فرصة تسنح، وهي ترحب بالدعم من جميع أصحاب المصلحة في زيادة إبراز الآلية وإمكانية الوصول إليها.

٣٧- كما تأسف المقررة الخاصة لأن الإمكانات المتاحة تحد من عدد الرسائل التي يمكنها إرسالها. ذلك أن قدرتها على زيادة العدد في المستقبل تعتمد على زيادة ما يُتاح لها من دعم وموظفين. وتوجد حاجة أيضاً إلى توفير مزيد من الإمكانيات لمتابعة الردود وتقييمها.

---

(٩) انظر الرابط: www.icc-cpi.int/RelatedRecords/CR2017_05022.pdf.

(١٠) فيما يتعلق بكيفية تقديم ادعاءات بشأن ارتكاب انتهاكات، انظر الرابط: http://www.ohchr.org/EN/Issues/CulturalRights/Pages/ComplaintsSubmission.aspx، والرسائل متاحة على الموقع الشبكي: https://spcommreports.ohchr.org/Tmsearch/TMDocuments.

٣٨- وفي بعض الحالات، فإن الرسائل المرسلة قد أسهمت في زيادة الوعي بأوضاع أو قوانين معينة تنطوي على مشاكل، ودعمت نشاط الدعوة الذي تقوم به جهات فاعلة أخرى، أو ساعدت في الحصول على سبل انتصاف. بيد أنه في حالات أخرى لا تزال المقررة الخاصة تشعر بقلق عميق بسبب عدم قيام الدول باتخاذ التدابير اللازمة. وهي تكرر على وجه الخصوص نداءها بالإفراج الفوري عن محمد الشيخ ولد امخيطير، المدون الموريتاني الذي طعن في استخدام المبررات الدينية لتبرير التمييز الطبقي والذي أُفيد أن حالته الصحية تدهورت؛ وأشرف فياض، وهو شاعر فلسطيني مسجون في السعودية بسبب محتوى شعره؛ وتاشي وانغتشوك، وهو مدافع عن الحقوق المتعلقة باستخدام اللغة التبتية[١١].

دال- العمل مع الجهات صاحبة المصلحة

الدول

٣٩- تعرب المقررة الخاصة عن تقديرها العميق للدول التي تفاعلت مع ولايتها، بما في ذلك بالمشاركة في حواراتها التفاعلية، عن طريق توجيه دعوات إليها للقيام ببعثات وعن طريق تقديم مساهمات مالية.

٤٠- بيد أن المقررة الخاصة تتطلع إلى إيجاد قدر أكبر بكثير من التفاعل والحوار مع الدول المختلفة من جميع مناطق العالم. وهي تأمل أن تزداد المشاركة في حواراتها التفاعلية، ولا سيما في الجمعية العامة. وتوجد حاجة إلى التفاعل النشط بغية تأكيد الالتزام بالحقوق الثقافية والنهوض بتنفيذها.

المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية

٤١- أثناء فترة وجود هذه الولاية، استفادت الحقوق الثقافية من زيادة الاهتمام بها من جانب الباحثين. ويوجد عدد متزايد من الورقات والمنشورات العلمية التي تحلّل جوانب الحقوق الثقافية، مع الإشارة صراحة إلى العمل الذي تقوم به الولاية والبناء عليه. وكان من الأهمية بمكان نشر التعليقات على إعلان فريبورغ في عام ٢٠١٠، وتعليقات فروتسواف في عام ٢٠١٦، و*التفاوض بشأن الحقوق الثقافية: القضايا المطروحة والتحديات والتوصيات* في عام ٢٠١٧[١٢].

٤٢- وقد أدرجت أيضاً جامعات معينة الحقوق الثقافية وعمل الولاية في برامجها ودوراتها[١٣]. وعلى سبيل المثال، أُنشئ في الآونة الأخيرة في جامعة كوبنهاغن كرسي اليونسكو في مجال الحقوق الثقافية. وأنشأت المقررة الخاصة منصة الأمم المتحدة للتدريب بشأن حقوق الإنسان في

---

(١١) انظر الرسائل: MRT 4/2017، وSAU 10/2015، وCHN 4/2018.

(١٢) انظر: Andreas Wiesand, Kalliopi Chainoglu and Anna Sledzinska-Simon, eds., *Culture and Human Rights: the Wroclaw Commentaries*, (Berlin, Walter de Gruyter, 2016), Patrice Meyer-Bisch and Mylène Bidault, *Déclarer les droits culturels: commentaire de la Déclaration de Fribourg* (Zurich/Brussels, Schulthess/Bruylant, 2010) and Lucky Belder and Helle Porsdam, eds., *Negotiating Cultural Rights: Issues at Stake, Challenges and Recommendations* (Cheltenham, United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland, Edward Elgar Publishing, 2017).

(١٣) المعلومات الواردة من أجل هذا التقرير تتعلق في المقام الأول بجامعات في أوروبا وأمريكا الشمالية. وتشجّع المقررة الخاصة الأوساط الأكاديمية من جميع المناطق على إبلاغها بالبرامج ذات الصلة.

جامعة كاليفورنيا، كلية ديفيز للقانون، بدعم من إدارة كلية القانون، والتي تدرّب طلاب القانون على العمل بشأن الحقوق الثقافية. كما أن برنامج عدالة الحقوق المتعلقة بالفنون في جامعة هيلديزهايم، بألمانيا، الذي أُنشئ بالتعاون مع أول مكلَّفة بالولاية، يشير في التدريب المقدَّم منه إلى التقارير الصادرة عن الولاية، وقام باستحداث شبكة من الباحثين والمهنيين الثقافيين الذين يدافعون عن الحقوق الثقافية[١٤]. وتتشكّل حالياً شبكة مماثلة تعمل عند خطوط التقاطع بين الفنون والثقافة وتحويل الصراعات[١٥].

٤٣- وفي مناطق شتى من العالم، أصبحت منظمات المجتمع المدني على وعي متزايد بالحقوق الثقافية. وقد كان كل استبيان أرسلته الولاية للبحث في القضايا المواضيعية فرصة للتفاعل مع قطاعات جديدة من المجتمع المدني، وشجّع كل تقرير مواضيعي على إجراء حوارات جديدة. وأُنشئت منظمات جديدة حول الحقوق الثقافية وقامت بعض المنظمات الموجودة منذ أمد طويل بتوسيع نطاق ولاياتها لتشمل الحقوق الثقافية. واتسم العمل المتعلق بحرية التعبير الفني والإبداع بالنجاح بشكل خاص في هذا الصدد، ولكن توجد أيضاً تطورات مبشرة في مجالات التراث ومكافحة الأصولية والتطرف.

٤٤- وقد تمثّل أحد الالتزامات الرئيسية للمقررة الخاصة الحالية في إعطاء صوت في عملها وفي الأمم المتحدة للمدافعين عن حقوق الإنسان، بمن فيهم المدافعون عن الحقوق الثقافية والمدافعون عن حقوق الإنسان للنساء، وممارسو العمل الثقافي المتنوعون. وهي تشعر بامتنان عميق لتفاعلهم وتفاعل بعض الجهات الفاعلة من المجتمع المدني والخبراء مع ولايتها. غير أنه يلزم إبداء قدر أكبر بكثير من التفاعل. وتشير المقررة الخاصة إلى أنه خلافاً للموقف فيما يتعلق ببعض القضايا الأخرى في مجال حقوق الإنسان، فإن كثيراً من الجهات الفاعلة العاملة في المجال الثقافي لا تتفاعل بالضرورة مع منظومة الأمم المتحدة، وأن كثيراً من مجموعات المجتمع المدني التي تتفاعل فعلاً لا تولي اهتماماً كافياً للحقوق الثقافية. ويجب أن يتغير ذلك.

٤٥- وتأمل المقررة الخاصة في أن يجري إنشاء ائتلاف للمجتمع المدني من أجل الحقوق الثقافية في الأمم المتحدة، على غرار الائتلافات المماثلة التي أُنشئت، في جملة أمور، بشأن موضوع حرية الدين أو المعتقد. إذ يمكن لمثل هذا الائتلاف أن يساعد على نشر الوعي لدى الفنانين والمشتغلين بالعمل الثقافي والعلماء والمنظمات ذات الصلة بشأن كيفية العمل داخل نظام الأمم المتحدة. وقد حان الوقت لكي يدرك مزيد من الجهات الفاعلة في مجال الحقوق الثقافية ما لنظام الأمم المتحدة لحقوق الإنسان من أهمية بالنسبة إلى أعمالها ولكي يولِي هذا النظام اهتماماً أكبر بالحقوق الثقافية.

هيئات الأمم المتحدة الأخرى

٤٦- أتاح العمل المواضيعي والرسائل المشتركة للمكلَّفتين بالولاية الفرصة لتطوير التعاون مع مجموعة واسعة التنوّع من الجهات صاحبة المصلحة، من بينها عدد من المكلَّفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ومنظمة

(١٤) انظر الرابط: www.uni-hildesheim.de/arts-rights-justice/.

(١٥) انظر الرابط: www.brandeis.edu/ethics/peacebuildingarts/impact/index.html.

الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، والمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الوايبو)، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة).

٤٧- وكان من دواعي سرور المقررة الخاصة أن تشارك في دورة للمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية وفي أحداث جانبية خلال دورتين للجنة وضع المرأة، وذلك بفضل الدعم المقدَّم من المجتمع المدني والدعم الأكاديمي. غير أنها تلاحظ عدم وجود آلية لتيسير هذا التعاون بشكل منهجي.

ثالثاً- التحديات القائمة

ألف- التحديات التي تواجه نظام الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ككل

التنفيذ

٤٨- لا يزال إعمال الحقوق الثقافية على الصعيدين الوطني والدولي يشكل أحد التحديات الرئيسية القائمة. ويعود ذلك جزئياً إلى ندرة آليات المتابعة في نظام الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وتأمل المقررة الخاصة في المضي قدماً في هذا الصدد عن طريق إعداد سلسلة من مجموعات أدوات التنفيذ تستند إلى بعض تقاريرها. بيد أنه توجد حاجة إلى التحسين على نطاق هذا النظام بأسره. ويمكن لمجلس حقوق الإنسان أن يفعل المزيد عن طريق توجيه الانتباه إلى الدول التي لا تستجيب بصورة إيجابية لطلبات الزيارة الموجَّهة من المقررين الخاصين. كما يمكنه أن يستفسر بشكل أكثر منهجية عن متابعة التوصيات المقدَّمة من المكلَّفين بولايات أثناء الاستعراض الدوري الشامل.

التمويل والقدرات

٤٩- يلزم توافر تمويل أكبر للعمل المتعلق بالحقوق الثقافية من أجل إجراء مشاورات إقليمية وتنظيم أحداث جانبية، وترجمة أعمال الولاية إلى مواد يمكن الوصول إليها من جانب جمهور عالمي ذي شعبية، بمن في ذلك الشباب. وفي حين أن استقلالية المكلَّفين بالولاية أمر بالغ الأهمية، فإن قيود الوقت الناجمة عن شغل وظيفتين من وظائف الدوام الكامل تحد بشدة مما يمكن تحقيقه. ومن شأن إيجاد نظام للتمويل المستقل يمكِّن، على الأقل، المكلَّفين بالولايات من تخصيص سنة كاملة في كل فترة ثلاث سنوات لمتطلبات ولاياتهم أن يزيد بقدر كبير من قدرتهم على تحقيق الأهداف التي حددها مجلس حقوق الإنسان.

٥٠- وفضلاً عن ذلك، لا توجد قدرات كافية في ظل وجود موظف متفرغ واحد فقط يعمل في مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (مفوضية حقوق الإنسان) بشأن الولاية المتعلقة بالحقوق الثقافية، إلى جانب دعم جزئي مقدَّم من موظف آخر. وتشكر المقررة الخاصة الموظفين على عملهم الشاق، ولكنها تأمل في زيادة الموارد من الموظفين.

تعميم رسالة حقوق الإنسان

٥١- يجب على المقررين الخاصين التصدِّي لتحديات حقوق الإنسان في القرن الحادي والعشرين باستخدام أدوات القرن العشرين، التي تحتاج إلى تحديث. ويجب تمكينهم من جعل تقاريرهم وحواراتهم التفاعلية أكثر إقناعاً وإثارة للاهتمام لجمهور أوسع، بما في ذلك عن طريق استخدام العناصر الثقافية مثل الأعمال الفنية والرسومات البيانية والصور الفوتوغرافية.

٥٢- وتقوم المقررة الخاصة بنشر معلومات عن الولاية على الموقع الإلكتروني لهذه الولاية، عن طريق قائمة بريدية وحساب تويتر على العنوان UNSRCulture@. وهي تأمل في تعميم علامة الوسم (الهاشتاغ) CulturalRights#. وستستفيد هي وموظفو المفوضية من زيادة الدعم التقني والمالي لتطوير مجموعة من وسائل الاتصال الأخرى مع الجمهور، بما في ذلك عن طريق زيادة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي وتكنولوجيا الاتصالات الجديدة. وينبغي بصورة منهجية إعداد إصدارات فيديو من التقارير، بما في ذلك مقاطع فيديو قصيرة موجزة للنشر على يوتيوب (YouTube) ومنافذ أخرى، بالإضافة إلى المحتوى المرئي من أجل منصات مثل إنستاغرام (Instagram).

٥٣- وأحد أكبر التحديات التي يواجهها جميع المكلَّفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة هو كيفية توظيف العار في عالم سياسي أصبح بشكل متزايد لا يعرف العار، إذ يجرى أحياناً التعامل بشكل طبيعي حتى مع التمييز وخطاب الكراهية والدفاع العلني عن انتهاكات حقوق الإنسان، حتى على أعلى المستويات.

باء- التحديات القائمة في ميدان الحقوق الثقافية

٥٤- في مجال الحقوق الثقافية، يبقى أحد أكبر التحديات هو النسبية الثقافية. وللمضي قدماً، سيكون من المهم مواصلة التمييز بين الحقوق الثقافية، التي تزيد من الحقوق وتتمتع بالحماية من القانون العالمي لحقوق الإنسان، والنسبية الثقافية، التي تقلل من الحقوق باسم الثقافة والتي يرفضها القانون الدولي.

٥٥- وكثيراً ما تواجه المقررة الخاصة أيضاً، حتى في بعض دوائر حقوق الإنسان، وجهة نظر مفادها أن الحقوق الثقافية أقل أهمية من الحقوق الأخرى ويمكن أن تُنحّى جانباً في سياقات الأزمات أو الصراعات أو التقشف. بل حتى بعض العاملين في مجال ما يُسمى ببساطة في كثير من الأحيان "الحقوق الاقتصادية والاجتماعية"، ينسون الحقوق الثقافية. ومن الأهمية بمكان الإصرار على الحرف "ث" (C) في طائفة الحقوق "الاقتصادية والاجتماعية والثقافية" ("ESC" rights)، وتكرار التأكيد باستمرار على ما للحقوق الثقافية من أهمية محورية بالنسبة إلى إطار حقوق الإنسان والتجربة الإنسانية.

٥٦- وتوجد مشكلة دائمة ذات صلة وهي عدم كفاية التمويل لقطاع الثقافة في جميع مناطق العالم. ولا يمكن أن يحدث تحرّك حقيقي إلى الأمام بشأن الحقوق الثقافية دون تمويل كاف، على الأقل الوفاء بهدف اليونسكو المتمثل في تخصيص نسبة ١ في المائة من مجموع الإنفاق الحكومي للثقافة.

رابعاً- أوجه التقدّم في مجال الحقوق الثقافية حول العالم

ألف- التطورات التي حدثت على الصعيد الدولي

٥٧- منذ عام ٢٠١٠، زاد عدد الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بمقدار ٩ دول، ليصل العدد الكلي إلى ١٦٩ دولة. وقد دخل البروتوكول الاختياري، المعتمد في عام ٢٠٠٨، حيز التنفيذ وصدّقت عليه ٢٤ دولة طرفاً أو انضمت إليه، منها ١٧ دولة فعلت ذلك منذ عام ٢٠١٠. وتحث المقررة الخاصة في تقاريرها بانتظام على الانضمام إلى هذه الصكوك وتنفيذها وهي تدعو المجتمع المدني إلى تقديم المزيد من الحالات والمعلومات المتعلقة بالمادة ١٥ من العهد إلى اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية الاجتماعية والثقافية.

٥٨- وطوال الفترة التي عملت فيها المكلَّفتان بالولاية المتعلقة بالحقوق الثقافية، فإنهما قدمتا توصيات إلى الجهات صاحبة المصلحة في الميادين ذات الصلة بغية إدماج الحقوق الثقافية في أعمال هذه الجهات. ومنذ عام ٢٠٠٩، حدثت تطورات ملحوظة في استخدام لغة ونُهُج حقوق الإنسان في شتى ميادين الثقافة. وتشير عدة منظمات الآن صراحة إلى الحقوق الثقافية، متجاوزةً طلب إتاحة إمكانية "الوصول إلى الثقافة" للمطالبة بالمشاركة المتساوية في الحياة الثقافية للجميع[١٦]. ومن المهم الاعتراف بهذه التطورات الإيجابية.

حرية التعبير الفني والإبداع

٥٩- من وجهة نظر الخبير 'أولي ريتوف'، "لم تعد الحرية الفنية قضية 'مهمَّشة' في 'عالم حرية التعبير'"[١٧]. وكما ذكر في الورقة المقدَّمة منه، فإن تقرير المقررة الخاصة المتعلق بالحق في حرية التعبير الفني والصادر في عام ٢٠١٣ (الوثيقة A/HRC/23/34) قد التقطته على الفور عدة منظمات دولية تعمل من أجل حماية حقوق الفنانين، وظلت هذه المنظمات تستخدمه كأداة مرجعية لنشاط الدعوة والتدريب[١٨].

٦٠- ومن الأمور ذات الأهمية الخاصة صدور تقريرين عالميين عن اليونسكو يرصدان تنفيذ اتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي لعام ٢٠٠٥، جعلا من تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية أحد أهداف التنفيذ الأربعة الشاملة للبرنامج لـ ١٤٠ دولة طرفاً[١٩]. وفي كلا التقريرين، يعتمد إطار الرصد بشكل صريح على عمل الولاية بشأن الحقوق الثقافية للمرأة (الفصل ٩) وحرية التعبير الفني والإبداع (الفصل ١٠) وتُقترَح مؤشرات أساسية لقياس الإنجازات المتحققة في السياسات الثقافية، الأمر الذي يُدمج بحزم الحقوق الثقافية كمؤشرات رئيسية.

---

(١٦) انظر على سبيل المثال *نداء وينيبيغ لعام ٢٠١٨ الداعي إلى عقد موثق ثقافي عالمي* (*2018 Appel de Winnipeg pour un pacte culturel mondial*) و"الإجراءات المتعلقة بالثقافة للقرن ٢١"، اتّباع أسلوب التقييم الذاتي بشأن الثقافة والحقوق الثقافية في خطط التنمية المستدامة المقترحة في عام ٢٠١٤ من جانب منظمة المدن والحكومات المحلية المتحدة التي مارست دوراً بالغ الأهمية على مستوى البلديات (self-evaluation method on culture and cultural rights in sustainable development agendas proposed in 2014 by United Cities and Local Governments, which has played a critical role at the municipal level).

(١٧) الورقة المقدَّمة من أولي ريتوف، الفقرة ١٣ (Ole Reitov).

(١٨) المرجع نفسه، الفقرتان ٦ و٨.

(١٩) انظر الوثيقة (*Re|Shaping Cultural Policies* (Paris, UNESCO, 2015 and 2018، المتاحة على الرابط: https://en.unesco.org/creativity/publications.

٦١- ونوّهت منظمة فريميوز (Freemuse) (منظمة الدفاع عن الحرية الفنية) في الورقة المقدَّمة منها من أجل هذا التقرير، بالمدى الكبير الذي أدّت في حدوده هذه الولاية إلى زيادة الوعي العالمي بمسألة حرية التعبير الفني وعلاقتها بحقوق الإنسان الأخرى[٢٠]. وبينما أُدخلت تحسينات، لا تزال توجد ثغرات هامة فيما يتعلق بحرية التعبير الفني والإبداع للأشخاص ذوي الإعاقة، والنساء وكبار السن، على سبيل المثال. ويتمثل أحد التحديات في أن كثيراً من الجهات الفاعلة في مجال الحقوق الثقافية لم تدرج منظوراً جنسانياً في أعمالها، في حين أن كثيراً من المدافعين عن حقوق المرأة لم ينظروا في مسائل الحقوق الثقافية. وأحدث تقرير صادر عن منظمة فريميوز، والذي يتناول الهجمات ضد الفنانات، هو مثال جيد على كيفية زيادة إبراز هذه المسائل[٢١].

٦٢- وخلال السنوات القليلة الماضية، ارتفع عدد الهجمات المبلَّغ عنها التي ارتكبتها جهات تابعة للدولة وجهات غير تابعة للدولة ضد المشاركين في أنشطة التعبير الفني، وهو ما يعكس أيضاً زيادة قدرة المنظمات على رصد هذه الهجمات[٢٢]. وبالمثل تحسنت الحماية، مع وجود عدد متزايد من مدن الملاذ الآمن للفنانين المعرَّضين للخطر، وإدخال الفنانين تحت مظلة برامج الحماية[٢٣]، واعتماد إعلان قرطاج لحماية المبدعين المعرَّضين للمخاطر وذلك في عام ٢٠١٥ في مدينة تونس العاصمة. وتوجد منظمات عالمية أخرى، مثل نادي القلم الدولي والاتحاد الدولي لجمعيات ومؤسسات المكتبات، تستخدم بانتظام أعمال الولاية. وقد أدرج هذا الاتحاد قضايا الحرية الفنية وحقوق المؤلف باعتبارها مكملات حيوية لحرية الوصول إلى المعلومات[٢٤].

التراث الثقافي والتاريخ وعمليات تخليد الذكرى

٦٣- يمكن ملاحظة التقدم نفسه في ميدان التراث الثقافي، حيث أخذ واضعو السياسات والمنظمات العالمية في الاعتبار لغة الحقوق الثقافية والقضايا التي أُثيرت في التقارير ذات الصلة الصادرة عن الولاية.

٦٤- ومنذ عام ٢٠١٠، ازداد عدد الدول الأطراف في صكوك التراث الثقافي. وتشتمل اتفاقيات اليونسكو ذات الصلة على اتفاقية عام ١٩٧٢ المتعلقة بحماية التراث الثقافي والطبيعي العالمي التي شهدت ٦ عمليات تصديق جديدة، واتفاقية عام ٢٠٠٣ المتعلقة بصون التراث الثقافي غير المادي التي شهدت انضمام ٥٨ دولة جديدة. وشهدت اتفاقية حماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح ثماني حالات انضمام جديدة وتصديقين اثنين، وشهد بروتوكولاها لعامي ١٩٥٤ و١٩٩٩ انضمام ٩ دول جديدة و٢٦ دولة جديدة على التوالي منذ عام ٢٠١٠.

---

(٢٠) الورقة المقدمة من منظمة فريميوز (Freemuse submission, p. 3).

(٢١) *Creativity Wronged: How Women's Right To Artistic Freedom is Denied and Marginalized* (2018).

(٢٢) الورقة المقدمة من سارة هويات (Sarah Whyatt submission, p. 2).

(٢٣) انظر على سبيل المثال سلسلة الحلقات الدراسية التي نظمتها شبكة مدن الملاذ العالمية و"الملاذات الآمنة للفنانين المعرَّضين للخطر"، التي سُرت المقررة الخاصة غاية السرور لحضورها في عام ٢٠١٨، والمصمَّمة لتقاسم الممارسات وتحسينها في هذا المجال.

(٢٤) الورقة المقدمة من الاتحاد الدولي لجمعيات ومؤسسات المكتبات (International Federation of Library Associations and Institutions)، الفقرة ١-٣.

٦٥- وفي الفترة من عام ٢٠١١ إلى عام ٢٠١٧، قامت الهيئات الاستشارية الثلاث المكلَّفة بموجب اتفاقية التراث العالمي، وهي: المركز الدولي لدراسة صون الممتلكات الثقافية وترميمها، والمجلس الدولي للآثار والمواقع، والاتحاد الدولي لحماية الطبيعة، بالتعاون عن طريق "مبادرة كرامتنا المشتركة" لتطوير الوعي بأهمية النُّهُج القائمة على الحقوق في إدارة التراث العالمي، وهو تعاون شمل التدريب وتحليل التقارير الصادرة عن المكلَّفين بولايات[٢٥]. كما أن التزام المجلس الدولي للآثار والمواقع بحقوق الإنسان واضح أيضاً في قراره ٢٣/٢٠١٧ المعتمد في جمعيته العامة التاسعة عشرة.

٦٦- وكثيراً ما تشير اليونسكو، عن طريق عملها المتعلق بالثقافة في حالات الطوارئ، إلى تقارير المقررة الخاصة وقرارات مجلس حقوق الإنسان ذات الصلة التي توردها كمراجِع، لكي تدعو إلى تعزيز النظر في حالة التراث الثقافي والحاجة إلى حمايته في سياسات الشؤون الإنسانية والأمنية[٢٦]. وفي ردود فعل اليونسكو إزاء تدمير التراث الثقافي، فإنها تسترشد على نحو متزايد بالحقوق الثقافية، موليةً أهمية كبيرة للمشاركة الواسعة النطاق والاعتراف بالمعرفة المحلية في جهود إعادة الإعمار.

٦٧- وقد عينت المحكمة الجنائية الدولية المقررة الخاصة خبيراً اعتُبر نَهْجها المتعلق بالحقوق الثقافية مناسباً في تحديد التعويضات المستحقة لأولئك الذين عانوا من تدمير التراث الثقافي، وذلك في قضية أحمد الفقي المهدي. وتأمل المقررة الخاصة في أن يحظى هذا النهج بمزيد من الاهتمام في الحالات والأحكام القضائية المماثلة في المستقبل.

٦٨- وقام بعض العاملين في مجال التراث الثقافي على مدى السنوات الأخيرة من مهنيين ومنظمات ومؤسسات بإدراج الحقوق الثقافية في مناهجهم. وتشير الورقات الواردة من أجل هذا التقرير إلى نشاط الدعوة الكبير الذي قامت به مؤسسة محمد بن راشد الدولية لصالح اتِباع نهج قائم على الحقوق الثقافية مع شركائها، والتعاون من أجل حماية التراث العراقي[٢٧]، والخبرات المكتسَبة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، باستخدام ممارسات التراث الثقافي لإنشاء مساحات للتفاعل والتفاهم بين المجموعات وإيجاد حلول للمشاكل التي تسببت في التوترات والوفيات.

٦٩- وتشير هذه التطورات الإيجابية إلى قدرة الجهات المعنية صاحبة المصلحة على تحسين الوفاء بالالتزامات المتعلقة بحقوق الإنسان. بيد أنه لا يزال يوجد الكثير مما ينبغي عمله لتعميم هذا النهج لدى شتى الجهات الفاعلة في الميدان ولدى العاملين في مجالي حفظ السلام والعدالة الانتقالية. ومما يؤسف له أنه لم يُدمج نهج حقوق الإنسان في أعمال مجلس الأمن بشأن التراث الثقافي، إذ توضح القرارات ذات الصلة الصادرة في الآونة الأخيرة إغفال أي إشارة إلى حقوق الإنسان. كما تدين المقررة الخاصة حذف أي إشارة محددة إلى حماية التراث الثقافي من قرار مجلس الأمن ٢٤٢٣(٢٠١٨) المتعلق بتجديد ولاية بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي. فهذه خطوة إلى الوراء، ويجب عكسها.

---

(٢٥) الورقة المقدمة من المجلس الدولي للآثار والمواقع (ICOMOS Norway submission, p. 1). انظر أيضاً: Amund Sinding-Larsen, Peter Bille Larsen, eds., report and case studies carried out within the "Our Common Dignity Initiative" on rights-based approaches in world heritage (February and April 2017).

(٢٦) انظر الرابط: https://en.unesco.org/themes/culture-in-emergencies.

(٢٧) الورقة المقدَّمة من مؤسسة محمد بن راشد الدولية (RASHID International e.V. submission, p. 11).

٧٠- وفي عام ٢٠١٨، نظرت المقررة الخاصة في مسألة تأثير تغير المناخ على التراث الثقافي. ذلك أن كثيراً من مواقع التراث العالمي مهددة بالفعل لأسباب من بينها ارتفاع منسوب مياه البحار في حين أن تغير المناخ هو "عامل مضاعِف للتهديد"، ما يزيد من التهديدات القائمة التي تتهدد للتراث، مثل تأجيج الصراعات. وشاركت المقررة الخاصة في الحدث الجانبي الريادي المعنون "التعبئة من أجل حفظ التراث من التغيّر المناخي" الذي نُظم أثناء مؤتمر القمة العالمي للعمل المناخي الذي عُقد في سان فرانسيسكو في أيلول/سبتمبر ٢٠١٨. وهي تحيّي هذه المبادرة وتلاحظ: (أ) أن تأثير تغير المناخ على التراث الثقافي هو مسألة ملحّة من مسائل حقوق الإنسان ويجب فهمها والاستجابة لها على هذا النحو؛ (ب) أن التراث الثقافي بجميع أشكاله يمثل وسيلة قوية للتصدِّي للتحديات الناجمة عن تغير المناخ.

٧١- وتدعم المقررة الخاصة نداء بوكانتيكو لاتخاذ إجراءات بشأن التأثيرات المناخية والتراث الثقافي وتؤيد مناشدته الداعية إلى ضمان تمثيل أصوات التراث الثقافي في مناقشات السياسات المناخية[٢٨]. وهي تأمل في موالاة معالجة هذه المسائل في المستقبل، بما في ذلك عن طريق القيام ببعثة إقليمية.

الحق في الاستفادة من التقدم العلمي وتطبيقاته، وتأثير سياسات براءات الاختراع على الحقوق الثقافية

٧٢- كان إدماج نهج الحقوق الثقافية في الميادين المختلفة للعلوم أكثر تواضعاً، إذ لم يقم سوى عدد أقل من المنظمات والمنصات بتبنّي التوصيات الواردة في تقارير المكلَّفتين بالولاية. بيد أن أولئك الذين عملوا بالاستناد إلى منظور الحقوق الثقافية قد أشاروا إلى أن الأخذ بنهج الحقوق الثقافية في مجال المعرفة العلمية، وصياغته كحق من الحقوق له التزامات مقابلة مع التأكيد على جانبه الجيد العام، قد شكّل أمراً حيوياً لتمكين النشطاء والمضي قدماً فيما يتعلق بحالات الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والسل والتهاب الكبد الوبائي سي[٢٩]. ويجب قيام الولاية بمزيد من العمل بشأن الحرية العلمية.

تأثير الإعلانات التجارية وممارسات التسويق على التمتع بالحقوق الثقافية

٧٣- كان تقرير المقررة الخاصة عن تأثير ممارسات الإعلانات التجارية والتسويق على التمتع بالحقوق الثقافية والتوصية الواردة فيه بحظر جميع الإعلانات التجارية وعمليات التسويق في المدارس لهما صداهما القوي لدى منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف). وفي عام ٢٠١٦، نظمت اليونيسيف حلقة عمل بشأن حقوق الطفل والتسويق المدرسي وبدأت مناقشة مبادئ توجيهية ممكنة لجهات الأعمال التجارية بشأن إيجاد مدارس خالية من النشاط التجاري، بالاستناد إلى حقوق الطفل. ويتواصل هذا العمل، وقد نظمت اليونيسيف في هولندا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ حدثاً بشأن حقوق الطفل في مجال التسويق من أجل تقديم مبادئ توجيهية.

---

(٢٨) انظر الرابط: www.ucsusa.org/global-warming/solutions/pocantico-call-action-climate-impacts-and-cultural-heritage#.XA7wt_ZFyZ8.

(٢٩) ورقة مقدَّمة من مجموعة العمل من أجل العلاج (Treatment Action Group)، الفقرات ٣٢ إلى ٣٤.

تأثير الأشكال المتنوعة من الأصولية والتطرف على الحقوق الثقافية

٧٤- عملت المقررة الخاصة عن كثب مع المجتمع المدني، بمن في ذلك المدافعات عن حقوق الإنسان، في تطوير العمل المتعلق بالأصولية والتطرف، والذي أتاح أدوات لنشاط الدعوة الملموس بشأن حقوق الإنسان. وعلى سبيل المثال، شدّدت منظمة 'مسلمون من أجل القيم التقدمية' على أنها "اعتمدت بشكل لا لبس فيه على التعاريف والتفسيرات الواردة في التقرير A/HRC/34/56" واعتبرت هذه التعاريف بمثابة تحديد للمعايير والقواعد. وأكدت المنظمة أن الولاية قد أتاحت لمنظمات المجتمع المدني اللغة الضرورية للتصدي بفعالية لأطروحات الدين والثقافة التي تحدّ من الحقوق بطرق استراتيجية داخل منظومة الأمم المتحدة ولمواجهة هذه الأطروحات(٣٠).

٧٥- وأدّى العمل المضطلع به في هذا المجال، وخاصة التقرير المتعلق بالأصولية والتطرف والحقوق الثقافية للمرأة، إلى تعزيز اهتمام المدافعات عن حقوق الإنسان بالولاية. وأبلغ أحد الوفود المقررة الخاصة بأنه استجابةً للتقرير، اجتمع موظفو الأمن الوطني التابعون له بالمسؤولين المكلَّفين بإعمال حقوق المرأة للمرة الأولى. وذكرت رابطة حقوق المرأة في التنمية أن عمل الولاية بشأن الأصولية هو أمر حاسم الأهمية بالنسبة إلى المدافعات عن حقوق الإنسان(٣١). وقد أنتجت الرابطة سلسلة من مقاطع الفيديو بشأن التقارير المتعلقة بالأصولية والتطرف والحقوق الثقافية(٣٢) واستخدمتها كمرجع لأولئك الذين يعملون في قطاع التنمية وأساساً لندوة على الإنترنت. كما أُشير إلى التقارير كأداة مرجعية من جانب 'مرصد عالمية الحقوق'(٣٣).

باء- التطورات التي حدثت داخل منظومة الأمم المتحدة

٧٦- قدمت أيضاً المكلَّفتان بالولاية، في معظم تقاريرهما المواضيعية، توصيات إلى نظام الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وآلياته المختلفة من أجل تحسين الاعتراف والتمتع بالحقوق الثقافية وتعزيز عدم قابلية جميع حقوق الإنسان للتجزئة وترابط هذا النظام.

٧٧- وتشمل التطورات الإيجابية استخدام لغة جديدة بشأن الحقوق الثقافية في أعمال هيئات حقوق الإنسان الأخرى. ففي أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، أكد مجدداً بيان مشترك من ٥٧ دولة في مجلس حقوق الإنسان الحق في حرية التعبير، بما في ذلك التعبير الإبداعي والفني، مشيراً إلى أن هذا الحق ذو أهمية بالغة لروح الإنسان ولإيجاد ثقافات نابضة بالحياة ولعمل المجتمعات الديمقراطية. وفي عام ٢٠١٤، أكّد مجلس حقوق الإنسان في القرار ٣١/٢٧ المتعلق بالحيز المتاح للمجتمع المدني على الدور المهم للتعبير الفني والإبداع.

---

(٣٠) ورقة مقدَّمة من منظمة 'مسلمون من أجل القيم التقدمية' (Muslims for Progressive Values).

(٣١) انظر: Isabel Marler, "5 reasons the work of the Special Rapporteur in the field of cultural rights matters to feminists", 24 November 2017, Association for Women's Rights in Development (AWID).

(٣٢) انظر الرابط: www.awid.org/resources/impact-fundamentalisms-and-extremisms-cultural-rights-interview-un-special-rapporteur.

(٣٣) انظر الرابط: www.oursplatform.org/resource/impact-fundamentalism-extremism-cultural-rights-report-special-rapporteur-field-cultural-rights/.

٧٨- وشدد المقرر الخاص المعني بتعزيز الحقيقة والعدالة والجبر وضمانات عدم التكرار على أهمية الإجراءات المضطلع بها في ميدان الثقافة باعتبارها أحد التدابير المحورية الأربعة اللازمة لمنع تكرار الصراعات ودعم تحقيق السلام المستدام (الوثيقة A/HRC/30/42). وكرر المقرر الخاص ذلك الموقف في عام ٢٠١٧ في نهج إطاري طوّره بشأن منع التكرار هذا (الوثيقة A/72/523) وكذلك في الدراسة المشتركة، الصادرة بالاشتراك مع المستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية، بشأن العدالة الانتقالية ومنع الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان (الوثيقة A/HRC/37/65).

٧٩- وقد اجتذبت أعمال الولاية بشأن الحقوق الثقافية للمرأة انتباه كثير من آليات حقوق الإنسان المكرسة لحقوق المرأة، بما في ذلك هيئة الأمم المتحدة للمرأة، واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، والفريق العامل المعني بمسألة التمييز ضد المرأة في القانون والممارسة[٣٤]، وهي آليات أدمجت هذا المنظور في أعمالها واتخذت تدابير لتطوير تعاونها مع الولاية، بما في ذلك الاجتماع مباشرة مع المقررة الخاصة. ويلزم بذل مزيد من الجهود لإضفاء الطابع المنهجي على هذا التعاون.

٨٠- وإحدى أكثر المبادرات نجاحاً في مجلس حقوق الإنسان هي مبادرة تتعلق بالحقوق الثقافية وحماية التراث الثقافي. فقد أدان بيان مشترك، ضم ١٤٦ دولة على نحو غير مسبوق، التدمير المتعمد للتراث الثقافي ودعا إلى تحديد أفضل الممارسات من أجل منع هذا التدمير والتوعية بالعلاقة التعزيزية المتبادلة بين حماية كل من التراث الثقافي وحقوق الإنسان والمخاطر التي يواجهها المدافعون عن التراث الثقافي. وفي القرارين ٢٠/٣٣ و١٧/٣٧ اللذين نتجا عن ذلك، أكد المجلس أن هذه مسائل يجب أن يتتبّعها هو، بالتعاون مع الولاية المعنية بالحقوق الثقافية[٣٥].

٨١- وعلى الرغم من أنه لا يمكن إقامة علاقة سببية واضحة، يبدو أن عمل الولاية قد أسهم في زيادة كل من عدد الورقات التي وردت إلى هيئات رصد المعاهدات والأسئلة التي أثارتها هذه الهيئات والتوصيات التي قدمتها بشأن الحقوق الثقافية في حواراتها مع الدول الأطراف، ولا سيما اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. فالملاحظات الختامية لهذه اللجنة فيما يتصل بالمادة ١٥ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية قد اتخذت مساراً تصاعدياً منذ عام ٢٠٠٩، كما أن معظم هذه الملاحظات، منذ عام ٢٠١٣، قد تناولت المادة ١٥ بشكل خاص، ولكنها تتناول أيضاً مجموعة أوسع من المسائل المتعلقة بالحقوق الثقافية. ويلزم دعم هذا التطور الإيجابي، من جانب الخبراء في اللجنة، عن طريق تكريس مزيد من الاهتمام لهذه الحقوق في معرض التحضير لحواراتهم مع الدول، ومن جانب مفوضية حقوق الإنسان، عن طريق نشر المعلومات عن الحقوق الثقافية بما يطوّر قدرات الجهات صاحبة المصلحة على التفاعل مع اللجنة وتقديم تقارير عن هذه الحقوق.

٨٢- وتشعر المقررة الخاصة بالارتياح لكون العمل المواضيعي لولايتها قد أشير إليه على نطاق واسع خلال يوم المناقشة العامة الذي نظمته اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بشأن تعليقها العام القادم المتعلق بالحق في الاستفادة من التقدم العلمي وتطبيقاته[٣٦]. وتؤكد المقررة الخاصة على الحاجة إلى تحقيق مزيد من التنسيق بين ولايتها واللجنة الأخيرة والهيئات الأخرى ذات الصلة، وترحّب بإتاحة الفرص لمواصلة هذا الحوار في المستقبل.

---

(٣٤) انظر بصورة خاصة تقريري الفريق العامل (A/HRC/38/46) و(A/HRC/29/40).

(٣٥) انظر أيضاً الرابط: www.ohchr.org/EN/Issues/ESCR/Pages/CulturalRightsProtectionCulturalHeritage.aspx.

(٣٦) انظر الرابط: www.ohchr.org/EN/HRBodies/CESCR/Pages/Discussion2018.aspx.

٨٣- وأخيراً، تشير الورقات الواردة في معرض إعداد هذا التقرير أيضاً إلى أن بعض الجهات صاحبة المصلحة من المجتمع المدني قد أسهمت بمعلومات تتعلق بالحقوق الثقافية في الاستعراض الدوري الشامل[٣٧]. ويجب أن تستمر هذه الجهود وأن تتسارع لكي تحظى الحقوق الثقافية بالاهتمام الكامل الذي تستحقه.

جيم- التطورات على الصعيدين الوطني والإقليمي حول العالم

٨٤- توجد مجموعة متنوعة من الطرق لتحسين إعمال الحقوق الثقافية وترجمتها إلى تدابير ملموسة على الصعيدين الوطني والإقليمي. ويسر المقررة الخاصة أن تعلم بوجود كثير من المبادرات التي نفذتها السلطات المحلية والوطنية والجهات الفاعلة من المجتمع المدني، بما في ذلك مبادرات جاءت في إثر تقديم توصياتها. وتوضح الورقات الواردة خمسة أنواع على الأقل من التدابير المتخذة: (أ) حملات التوعية والتدريب بشأن الحقوق الثقافية؛ (ب) اعتماد قوانين أو إجراء مراجعات للأطر القانونية القائمة؛ (ج) التدابير التي اتخذتها السلطات العامة أو منظمات المجتمع المدني على مستوى السياسة العامة بغية زيادة قدرة الجميع على ممارسة حقوقهم الثقافية، بما في ذلك عن طريق مراجعة الأطر الإدارية والمالية من منظور الحقوق الثقافية؛ (د) إنشاء خدمات بديلة لزيادة إمكانية الوصول إلى التنوع؛ (هـ) تطوير الشراكات والتعاون (انظر المرفق).

خامساً- السنوات العشر القادمة من الولاية

٨٥- تأمل المقررة الخاصة، في السنوات المتبقية من الولاية ورهناً بتوافر الإمكانات والتمويل، في تناول عدد من المسائل الحرجة التي تمثل ثغرات، أو المسائل التي تتطلب مزيداً من الاهتمام، أو المسائل الجديدة والناشئة. وهذه المسائل تشمل الفضاء العام بوصفه مكاناً للتمتع بالحقوق الثقافية، والعمل الذي يقوم به المدافعون عن الحقوق الثقافية – وهي دائرة بالغة الأهمية كثيراً ما يجري تجاهلها ضمن فئات المدافعين عن حقوق الإنسان – والحقوق الثقافية للأشخاص ذوي الهويات المختلطة، والخلافات الحالية بشأن الاستحواذ الثقافي وسوء استخدام هذا المفهوم، والحقوق الثقافية للشعوب الأصلية. وسيظل التمييز في ميدان الحقوق الثقافية يشكل أولوية شاملة لمواضيع شتى. ويوجد عدد من المسائل الأخرى، مثل تأثير وسائل التواصل الاجتماعي والإنترنت على الحقوق الثقافية، كما أن الحقوق الثقافية للشباب ولسكان الريف[٣٨] تحتاج إلى مزيد من المعالجة من جانب الولاية.

٨٦- وأكد مجلس حقوق الإنسان على أن الولاية المتعلقة بالحقوق الثقافية ينبغي أن تُدمِج في أعمالها "منظور نوع الجنس والإعاقة" (القرار ٢٣/١٠، الفقرة ٩(هـ)). وقد اتسمت الولاية بأنها ناجحة جداً في تناول قضايا نوع الجنس، فجرى إصدار تقريرين مكرَّسين لهذا الموضوع، فضلاً عن تعميم مسألة نوع الجنس والحقوق الثقافية للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي

(٣٧) انظر الورقة المقدمة من مؤسسة محمد بن راشد الدولية (RASHID International e.V., p. 1)؛ وتلك المقدمة من مجموعة العمل من أجل العلاج (Treatment Action Group)، الفقرة ٩؛ وتلك المقدمة من 'أولي ريتوف' (Ole Reitov)، الفقرتين ٦ و٧.

(٣٨) ترحّب المقررة الخاصة بالإعلان المعتمد حديثاً المتعلق بحقوق الفلاحين وغيرهم من العاملين في المناطق الريفية.

ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين[٣٩] في العمل المواضيعي والقطري على السواء، والتعاون الوثيق مع المدافعين عن حقوق الإنسان للمرأة ومع المدافعين عن حقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين ومع المكلَّفين الآخرين بولايات ذوي الصلة في إطار الإجراءات الخاصة. وتفخر المقررة الخاصة بأن ولايتها مدرجة ضمن قائمة مَن يوردون أكثر الإشارات انتظاماً وعمقاً إلى المسائل التي تؤثر على المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين وذلك كما جاء في دراسة مسْحية أجرتها منظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان والرابطة الدولية للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين. وتأمل المقررة الخاصة في تلقي ورقات عن مزيد من الحالات في هذا المجال الهام.

٨٧- بيد أنه يوجد قدر أكبر بكثير من العمل ينبغي القيام به بشأن الحقوق الثقافية للأشخاص ذوي الإعاقة. وقد التقت المقررة الخاصة مع المقررة الخاصة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لمناقشة الشواغل المشتركة في هذا المجال. وينبغي النظر في إعداد تقرير مستقبلي مكرس لموضوع الحقوق الثقافية للأشخاص ذوي الإعاقة، يتناول المادة ٣٠ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

٨٨- وتتطلع المقررة الخاصة إلى مواصلة السعي إلى زيادة المكاسب المتحقّقة في الماضي إلى أقصى حد وإلى التغلب على التحديات الحالية في مجال الحقوق الثقافية. وعلى مدى السنوات العشر القادمة يمكن لهذه الولاية، إذا توافرت لها الموارد والدعم بشكل كامل، أن تؤدّي دوراً حيوياً في دعم الحقوق الثقافية ضمن الإطار العالمي لحقوق الإنسان.

سادساً- الاستنتاجات والتوصيات

ألف- الاستنتاجات

٨٩- لن يمكن إعمال الحقوق الثقافية التي يضمنها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان إلا إذا أمكن إيجاد طرق جديدة لدعمها وحلفاء جدد لمؤازرتها. وتدعو المقررة الخاصة الدول من جميع المناطق إلى التفاعل مع أعمال الولاية؛ وإلى المشاركة في الحوارات التفاعلية بشأن التقارير التي تعدّها، على مستوى مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة على السواء؛ وإلى الاستجابة بصورة إيجابية لطلباتها للحصول على دعوات للقيام ببعثات؛ وكذلك، وهو أمر في غاية الأهمية، إلى تنفيذ توصياتها. وهي تدعو المجتمع المدني إلى التفاعل بشكل أوفى مع الولاية وكذلك إلى النظر في تشكيل ائتلاف من أجل الحقوق الثقافية في الأمم المتحدة.

---

(٣٩) انظر: صحائف الوقائع المتعلقة بالإجراءات الخاصة والصادرة عن منظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان والرابطة الدولية للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين (International Service for Human Rights and International Lesbian, Gay, Bisexual, Trans and Intersex Association factsheets on special procedures)، وهي متاحة على الرابط: www.ishr.ch/news/lgbti-rights-factsheets-un-special-procedures.

٩٠- ويجب عدم إساءة استخدام الثقافات من أجل انتهاك حقوق الإنسان، بل يمكن أن يكون للثقافات كثير من الآثار الإيجابية على التمتع بحقوق الإنسان العالمية ويجب عدم إغفالها أبداً. ويمكن للثقافات أن تكون مثل الأكسجين للروح البشرية. فعندما يجري التمتع بها وفقاً للمعايير الدولية، فإنها يمكن أن تغذي الحيّز المتاح للنقاش وحل الصراعات وكذلك للتعبير والتعليم والتمتع، وأن تحافظ عليه وتختبره وتُوجِده. وهذا جزء من السبب في أن المعركة من أجل الحقوق الثقافية تعني الكثير اليوم. ويوجد للولاية المتعلقة بالحقوق الثقافية دور بالغ الأهمية في مواصلة تطوير هذه المجموعة من الحقوق، ولكن يجب أيضاً تعميم هذه الحقوق على نطاق نظام الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وإعمالها بصورة منهجية من جانب جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة على الصُّعُد الدولية والإقليمية والوطنية والمحلية.

٩١- للمادة ٢٧ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أهمية بالغة بالنسبة إلى مستقبل البشرية وهي أساسية لتنفيذ جميع المواد الأخرى الواردة في الإعلان. وتدعو المقررة الخاصة الجميع إلى التحرّك إلى الأمام معاً من أجل إعمال الحقوق الثقافية للجميع بدون تمييز إعمالاً يتسم بالإبداعية والإصرار. والآن، وبعد مرور سبعين عاماً على اعتماد الإعلان ووعده، الذي لم يتحقق حتى الآن، بتمتع جميع أفراد الأسرة البشرية بحقوق متساوية وغير قابلة للتصرف، وبعد مرور ١٠ سنوات على إنشاء الولاية المتعلقة بالحقوق الثقافية، فقد حان الوقت لإعادة الالتزام بجعل الرؤية الواردة في المادة ٢٧ حقيقة واقعة في جميع أنحاء العالم.

باء- التوصيات

٩٢- ينبغي قيام الحكومات وهيئات الأمم المتحدة والمجتمع المدني والخبراء بوضع خطط عمل بشأن الحقوق الثقافية، وبتعيين أهداف محددة يتعين تحقيقها خلال السنوات العشر القادمة من الولاية وتقديم تقرير عنها في عام ٢٠٢٩. كما ينبغي أن تضع أهدافاً محددة لتحسين تنفيذ المادة ٢٧ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بحلول الذكرى السنوية الخامسة والسبعين للإعلان في عام ٢٠٢٣.

٩٣- ينبغي قيام الحكومات بما يلي:

(أ) التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وبروتوكوله الاختياري، وجميع المعايير الدولية التي تكفل الحقوق الثقافية، ووضع آليات فعالة للتنفيذ والرصد من أجل تحقيق هذه المعايير وإعمال هذه الحقوق؛

(ب) احترام الحقوق الثقافية وحمايتها والوفاء بها؛

(ج) ضمان احترام مبدأ عدم التمييز والمساواة في ميدان الحقوق الثقافية، بما في ذلك فيما يتعلق بحقوق الأشخاص المهمَّشين. ويجب على الدول بشكل خاص أن تكافح بعزيمة التمييز في القطاع الثقافي الموجَّه، في جملة أمور، ضد النساء والمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين والأشخاص ذوي الإعاقة؛

(د) مراجعة القوانين التي تميِّز ضد أي شخص على أساس حجج ثقافية أو دينية وجعلها متمشية مع المعايير العالمية لحقوق الإنسان؛

(هـ) إنشاء آليات، إذا لم تكن قد أُنشئت بالفعل، لضمان المتابعة المنهجية للبعثات القطرية واستعراض التقدم المحرز في تنفيذ التوصيات المواضيعية المقدَّمة من الولاية؛

(و) استعراض جميع الرسائل السابقة الواردة من الولاية وضمان الانتهاء من التحقيق الكامل في الادعاءات المقدَّمة واتخاذ تدابير، عند الاقتضاء، لوقف الانتهاكات ومحاسبة مرتكبيها؛

(ز) ضمان سبل انتصاف فعالة بشأن جميع انتهاكات الحقوق الثقافية وضمان إمكانية التقاضي بشأن هذه الحقوق، وتقديم جبر إلى الضحايا، وضمان تقديم الأشخاص المدَّعى أنهم جناة إلى العدالة وفقاً للمعايير الدولية؛

(ح) احترام وضمان حقوق المدافعين عن الحقوق الثقافية، ودعم منظمات المجتمع المدني العاملة في القطاع الثقافي وضمان عدم إعاقة أعمالها؛

(ط) إطلاق سراح جميع المحرومين من حريتهم حرماناً يشكل انتهاكاً للمعايير الدولية لممارسة حقوقهم الثقافية المضمونة دولياً وضمان أمن أولئك المعرَّضين للخطر بسبب ممارسة هذه الحقوق، بوسائل منها توفير اللجوء عند الضرورة؛

(ي) ضمان أن يجري في جميع النظم التعليمية ولدى عامة الجمهور تعليم احترام الحقوق الثقافية وفقاً للمعايير الدولية؛

(ك) الامتناع عن استخدام الثقافة أو الحقوق الثقافية أو التقاليد لتبرير انتهاكات حقوق الإنسان الدولية وضمان عدم قيام أي ممثل للدولة بذلك في المنتديات الوطنية أو الدولية؛

(ل) اعتماد نَهْج الحقوق الثقافية المستند إلى الالتزامات المتعلقة بالمساواة وعدم التمييز، والتشاور والمشاركة بشكل كامل في جميع مجالات السياسة الثقافية؛

(م) جعل إمكانية الوصول إلى الثقافة متاحة بالكامل للجميع؛

(ن) زيادة التمويل المقدَّم إلى القطاع الثقافي لتحقيق الحد الأدنى على الأقل من هدف اليونسكو وهو تخصيص نسبة ١ في المائة من مجموع الإنفاق الحكومي للثقافة؛

(س) النظر في إتاحة المزيد من الأموال للولاية لكي تتمكن من تحقيق الأهداف التي حددها مجلس حقوق الإنسان.

٩٤- ينبغي قيام مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بما يلي:

(أ) تعميم الحقوق الثقافية وتكريس المزيد من الموارد لإعمال هذه الحقوق؛

(ب) استحداث مزيد من الأدوات والمنشورات لزيادة الوعي بالحقوق الثقافية وتثقيف آليات حقوق الإنسان وهيئات المعاهدات ووكالات الأمم المتحدة بشأن الحقوق الثقافية، بما في ذلك الحق في العلم؛

(ج) مواصلة إتاحة الفرص للتعاون بين ولاية المقررة الخاصة والآليات الأخرى ذات الصلة؛

(د) دعم إيجاد تنسيق مواضيعي أفضل بين هذه الولاية واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، مثلاً عن طريق تنظيم اجتماعات دورية للخبراء؛

(هـ) ضمان إدماج أعمال الولاية المتعلقة بالحقوق الثقافية في التنقيحات المقبلة للمبادئ التوجيهية لتقديم التقارير إلى جميع هيئات المعاهدات ذات الصلة، ولا سيما بموجب المادة ١٥ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛

(و) النظر في كيفية زيادة الاهتمام بقضايا الحقوق الثقافية عند وضع أساس الجولة الرابعة للاستعراض الدوري الشامل؛

(ز) زيادة الموارد البشرية والمادية للولاية المتعلقة بالحقوق الثقافية والدعم التقني المكرس لها من أجل زيادة ناتج الاتصالات، وتطوير آليات المتابعة والتنفيذ، وتحسين إمكانات الاتصالات الخاصة بالولاية؛

(ح) ضمان إرسال تقارير وتوصيات المقررة الخاصة عن طريق جميع القنوات المناسبة على الصعيدين الوطني والدولي، بغية عدم الاعتماد فقط على النشر على الموقع الشبكي.

٩٥- ينبغي قيام اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بما يلي:

(أ) تكريس مزيد من الاهتمام للمادة ١٥ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في حوارها مع الدول؛

(ب) النظر في تناول محتوى المادة ١٥(٢) و(٣) و(٤) تناولاً أكثر تفصيلاً هو والالتزامات المتعلقة بهذه المادة وذلك عن طريق أيام المناقشة العامة والتعليقات العامة؛

(ج) التوعية والتواصل بغية تشجيع المزيد من جماعات المجتمع المدني العاملة في مجال الحقوق الثقافية على التفاعل مع اللجنة عن طريق تقديم تقارير موازية إليها وتقديم الحالات بموجب البروتوكول الاختياري.

٩٦- ينبغي أن تزيد الهيئات الأخرى المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان من أعمالها بشأن الجوانب ذات الصلة من الحقوق الثقافية، بما في ذلك في الحوار مع الدول وفي الملاحظات الختامية، وينبغي أن تنظر في اعتماد تعليقات عامة بشأن الأحكام المتعلقة بالحقوق الثقافية في معاهداتها، إن لم تكن قد فعلت ذلك بعد، كما هو الأمر في حالة اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة ولجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

٩٧- يتعين على آليات حقوق الإنسان الإقليمية والوطنية والدولية ومنظمات المجتمع المدني التي تعمل في مجال حرية الرأي والتعبير أن تُدمج بصورة منهجية حرية التعبير الفني في أعمالها، وبالتالي الرجوع إلى المادة ١٥ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، إلى جانب المادة ١٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، من أجل تفسير هذه الحرية.

٩٨- ينبغي أن تنظر المحاكم والهيئات القضائية الدولية في مزيد من القضايا المتعلقة بانتهاكات الحقوق الثقافية.

٩٩- **ينبغي أن تعقد منظومة الأمم المتحدة مؤتمراً دولياً يجمع بين العاملين ضد الأصولية والتطرف من منظور حقوق الإنسان، بمن في ذلك المدافعون عن الحقوق الثقافية ذوو الصلة والمدافعات عن حقوق الإنسان ذوات الصلة.**

١٠٠- **ينبغي قيام المجتمع المدني بما يلي:**

(أ) **التفاعل على نحو أكثر انتظاماً مع هذه الولاية ومع هيئات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة وهيئات حقوق الإنسان الإقليمية بشأن الحقوق الثقافية، بما في ذلك عن طريق تقديم تقارير موازية، والمشاركة في الحوارات التفاعلية، وتقديم الحالات المتعلقة بالمادة ١٥ من العهد إلى اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بموجب البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد، وتقديم الحالات المتعلقة بالحقوق الثقافية ذات الصلة إلى الهيئات التي لديها آليات شكاوى مماثلة؛**

(ب) **المشاركة في التوعية والتدريب والتشاور في الأوساط الثقافية والفنية والعلمية بشأن الحقوق الثقافية وأعمال الولاية والمعايير الدولية ذات الصلة والعمل مع نظام الأمم المتحدة لحقوق الإنسان؛**

(ج) **ضمان قيام منظمات حقوق الإنسان بتعميم مراعاة الحقوق الثقافية في أعمالها، وبأن تعتمد المنظمات الثقافية منظور حقوق الإنسان في أعمالها. ويجب القيام بمزيد من العمل عند هذه التقاطعات، بما في ذلك بشأن الحقوق الثقافية للنساء، وللمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين والأشخاص ذوي الإعاقة والأشخاص الريفيين والفلاحين والمهاجرين واللاجئين؛**

(د) **النظر في تشكيل ائتلاف من أجل الحقوق الثقافية في الأمم المتحدة، يُشكَّل على غرار الائتلافات المماثلة التي تتناول حقوق الإنسان العالمية الأخرى.**

Annex

Developments in the field of cultural rights at the national and regional levels around the world

1. The following is an overview of selected examples of good practice in the implementation of cultural rights at the national and regional levels around the world drawn, in particular, from submissions received. The Special Rapporteur notes that this is not a complete or fully representative survey, but it covers many positive methods for moving the cultural rights agenda forward on the ground and initiatives, which could be replicated elsewhere. In her ongoing work, the Special Rapporteur looks forward to receiving other examples from more regions, countries and locales.

A. Raising awareness about cultural rights

2. Raising awareness can take the form of public campaigns through social media, dedicated human rights days or weeks, and brochures. The latter are particularly effective when they translate the information into accessible languages, and relate cultural rights to specific contexts, such as by explaining the rights one has when antiquities are found on one's land,[1] or providing information about the rights of patients faced with tuberculosis to have access to knowledge and the benefits of science,[2] and by publicly challenging fundamentalist and extremist ideologies and restrictive laws that hinder expression of diversity.[3] The Special Rapporteur received information from National Human Rights Institutions and civil society organisations about their efforts in this vein, such as the production of radio talk shows promoting human rights and rights of women in Egypt.

3, Submissions mention instances when cultural rights were referred to as means to achieve sustainable peace, build bridges of dialogue and increase democratic participation and respect for diversity.[4] The National Human Rights Commission of Nigeria noted that, in their country, "cultural rights are recognised as being indigenous to a people and continuous efforts are being made by government and non-state actors to educate people on the need to respect Nigeria's cultural diversity through workshops, conferences and seminars".

4. Cultural rights have also been the subject of trainings for cultural professionals working. Submissions received mention trainings for heritage and conservation professionals, cultural operators, artists and policy makers.[5] In France, for example, a large applied research project was developed since 2012 to analyse public policies through the lens of cultural rights.[6] Piloted by the French organization *Reseau Culture 21* and the *Observatoire de la diversité et des droits culturels*, the project developed training and a methodology to guide agents of public services through the evaluation of more than 350 of their activities, programmes and processes with a cultural rights approach. In a different area, the International Federation of Library Associations has developed and widely distributed guidelines on cultural rights for librarians,[7] and the Itaú Cultural institute in Brazil has been organizing yearly short trainings on cultural rights, including the work of the mandate since 2010.[8]

5. Many creative initiatives are happening in different regions of the world in these regards. Nevertheless, many more such programmes need to be developed to help governments at all levels comply with their cultural rights obligations.

---

[1] Emek Shaveh, p. 6.

[2] Treatment action group, §34, *Know your rights guide*, translated into 8 languages.

[3] Freemuse, p. 2; European Bangladesh Forum, p. 4, Government of Mauritius, p. 1.

[4] RASHID, National Human Rights Commission of Nigeria.

[5] Submissions from ICOMOS Norway, RASHID, *Observatoire de la diversité et des droits culturels*.

[6] See the website of the project, called *Paideia*: www.droitsculturels.org/paideia.

[7] International Federation of Library Associations and Institutions (IFLA), p. 5.

[8] See www.itaucultural.org.br.

B. Legal recognition

6. The ratification of international human rights instruments relevant to cultural rights is an important step for the realization of these rights, and one that the Special Rapporteur has continuously called for. However, it is as important to translate these international commitments into national and regional laws providing for concrete implementation.

7. In the review of its constitution in 2011, Mexico recognized that human rights obligations have an equal value with the constitution, and specifically incorporated cultural rights into the text.[9] Meanwhile, Mexico City dedicated a full chapter to cultural rights in its first city constitution.[10] Egypt has also included a number of cultural rights in its 2014 constitution. Morocco recognized linguistic and cultural diversity in its constitution in 2011,[11] and France, when modifying its territorial organization, made explicit the shared responsibilities of different levels of Government in the implementation of cultural rights,[12] In these countries, the challenge now is to ensure that institutional, administrative and public policy frameworks, and practice, comply with these commitments.

8. Cultural rights have also been explicitly mentioned in certain laws. One example is the decree about cultural centers in the Wallonia-Brussels Federation, adopted in November 2013 and committing cultural centers to contribute through their activities to the exercise of cultural rights for all.[13] Additionally, cultural rights are mentioned in the section on culture in the coalition agreement of the new government of Luxembourg (2018-2023). A number of States have put in place legislative changes to respect freedom of artistic expression, including France, Tunisia, South Korea[14] and the Nordic Ministries of Culture.[15]

9. Other States have made efforts to increase guarantees regarding access to culture and heritage, either in National Human Rights Plans or in laws governing the cultural sector and intellectual property.[16] In such cases, the challenge is ensuring the adoption and utilisation of a human rights approach that will foster greater cultural choices and the participation of all, and not only provide for people's access to a given cultural offer as consumer. One notable example concerns the cancellation of a trademark, the "Viche del Pacífico", which was an example of expropriation of indigenous peoples' equitable share of the economic, medical or social benefits arising from the use of their traditional knowledge or practices.[17]

10. Another area of national legislation contributing to the implementation of cultural rights relates to the recognition of diversity. Some submissions mentioned changes to provide better protection for minority and indigenous peoples and their cultural resources,

---

[9] Instituto International de Derecho Cultural y Desarrollo Sustentable (IDC Cultura), p. 2.

[10] National Council for human Rights of Egypt.

[11] Institut Royal de la Culture Amazighe (IRCAM), p. 1; Morocco, p. 8.

[12] French law on the new territorial organisation of the Republic (Nouvelle Organisation Territorial de la République, NOTRe), 2015-991, articles 103-104.

[13] www.centresculturels.cfwb.be/index.php?id=9331.

[14] Sarah Wyatt, p. 3.

[15] Nordic Ministers of Culture Declaration on "Promoting Diversity of Cultural Expressions and Artistic Freedom in a Digital Age", Helsinki, 2 May 2016. Submissions from Ole Reitov, §5 and the Government of Sweden. See also Norway's submission for its strategy for Freedom of Expression and its human rights agenda supporting artistic freedom and combatting radicalisation and violent radicalism and Sweden's submission on its efforts to improve opportunities for persons with disabilities to equally take part in cultural life (I, 3, i).

[16] Submissions from the Defensoría del Pueblo de la República Bolivariana de Venezuela about Venezuelan cultural policy; from the National Institute for Human Rights of Argentina, p. 5, about the inclusion of access to culture and heritage in Argentina's National Human Rights Plan 2017-2019; from the Comisionado Nacional de los derechos humanos de Honduras, on its Action Plan for the Development of Moskitia 2016-2017; from the Commission on Human Rights of the Philippines about the inclusion of a chapter on culture in the country's development plan 2017-2022, p. 2 and annex; from the Cyprus Department of Antiquities, p. 2; measures taken in national law by a number of States following the ratification of the Treaty of Marrakech.

[17] Submission from the Defensoría del Pueblo de Colombia, p. 1-2.

for example in Colombia, Norway and Morocco.[18] In these countries, recognition of minorities has also had an impact on education. In Morocco, language trainings were organised for administrators, civil servants and journalists.[19] The immediate past Government of the United States of America[20] and the current Government of Canada[21] have since 2010 made pledges to better recognize and implement the rights of Indigenous peoples. These commitments need to be followed with legal implementation, the development of processes to ensure free, prior and informed consent of indigenous peoples and the creation of effective monitoring mechanisms.

11. In a number of countries, National Human Rights Institutions have been at the forefront of defending cultural rights, receiving complaints about alleged violations, advocating for changes in laws and procedures to better respect these rights and contributing to their monitoring both at the national level and through the submission of information to the United Nations treaty monitoring bodies and the Universal Periodic Review. The Special Rapporteur welcomes these efforts and encourages National Human Rights Institutions to further invest in the development of monitoring and implementation tools for cultural rights generally, and for the recommendations of the mandate, in particular.

12. In some countries, civil society actors can file legal petitions against undue restrictions of cultural rights. This has been done in certain instances with regard to access to cultural heritage sites or to information about archaeological excavations,[22] politically motivated interferences in history writing and teaching, and fundamentalist and extremist efforts to reduce sexual and reproductive rights.[23]

13. In the United Kingdom, the organization Southall Black Sisters which intervened in an important case regarding gender segregated religious schools[24] noted that "lawyers drew extensively upon the expert reports from both Special Rapporteurs [in the field of cultural rights] to understand the connections between fundamentalist views on education and the use of gender segregation as a specific tool with which to disempower young Muslim girls" and more generally that the reports enabled them "to mobilise support and influence public policy on gender segregation in the educational context".[25]

C. Policy making

14. Changes in law are only one avenue explored by States to improve the fulfilment of international obligations regarding cultural rights. The Special Rapporteur was also glad to learn about measures taken at the policy level to improve access to cultural resources, foster diversity and ensure participation in cultural life.

---

[18] Submissions from the Government of Colombia about its laws 1381 of 2010; from the Government of Norway on Norway's protection of the Sami and national minorities; from the Government of Morocco about its law on linguistic pluralism, including in school curricula and training of public agents, p. 7-9.

[19] IRCAM, §4.

[20] President Obama, "Announcement of U.S. Support for the United Nations Declaration on the Rights of Indigenous Peoples – Initiatives to Promote the Government-to-Government Relationship & Improve the Lives of Indigenous Peoples", 16 December 2010, www.state.gov/documents/organization/194027.pdf. See also the perspective of the UN Special Rapporteur on the rights of indigenous peoples on her recent visit to the United States, A/HRC/36/46/Add.1.

[21] Speech delivered by Prime Minister Justin Trudeau, House of Commons, 14 February 2018. At-sik-hata: nation of Yamassee-Moors submission.

[22] Emek Shaveh, p. 4, 6.

[23] Submission from Agenda 2030 Feminista.

[24] HM Chief Inspector of Education Children's Services and Skills v the Interim Executive Board of Al-Hijrah School, 2017 EWCA Civ 1787.

[25] Southall Black Sisters.

15. Measures to increase the accessibility of cultural resources include the creation of new cultural institutions, for example in rural areas,[26] the evaluation and improvement of accessibility for persons with disabilities[27] to such institutions, and the resources they contain, through websites and digitalization.[28] In Bulgaria, a training was conducted in 2016 for museum specialists to enhance access to cultural heritage for persons with disabilities.[29] Some Governments have increased their investments in reading, in translation of important works and in library networks.[30] In Egypt, the National Human Rights Institution developed an open library specialised in human rights.[31]

16. Some Governments have improved opportunities for all to take part actively in cultural activities by dedicating more support to public cultural events, as well as supporting independent civil society and the voluntary sector, thereby promoting a plurality of voices in the public space. Others have developed promotion mechanisms to identify and support young talent or support artists exposed to threats and hatred based on their artistic activities.[32] In Norway, the Government financially supports key stakeholders active on different continents for the protection of cultural rights, including the Arterial Network, the Roberto Cometta Fund, the Arab Fund for Arts and Culture, and Arts Move Africa.[33]

17. Concerning cultural heritage, interesting initiatives include cultural events taking place in heritage or memorialisation sites, which keeps these sites and the history they represent alive and dynamic, and may promote human rights and reconciliation. A positive example the Special Rapporteur encountered on mission is found in the restored Othello tower in Famagusta/Gazimağusa, Cyprus, where, for example, the eponymous Shakespeare play was staged in Greek with Turkish subtitles. The play was directed by a Turkish Cypriot and featured a bicommunal cast of Greek Cypriot and Turkish Cypriot actors.[34] The Special Rapporteur also notes Sweden's launch in 2015 of an online participatory inventory of cultural heritage.

18. Protection of cultural resources and their diversity were fostered by the creation of new posts in cultural institutions, to better protect and preserve heritage and transmit knowledge, but also by the development of intercultural and multi-lingual education.[35] Other policy measures have included the restitution by the Cultural Heritage Institute of Venezuela of the sacred stone of the Pemón "Kueka" to the Indigenous people.[36]

19. National Human Rights Institutions have also contributed to the revision of educational materials and historical narratives about significant events, taking into consideration a human rights perspective. Another example of positive measures is the review of participatory processes to ensure wide participation in the elaboration, implementation and evaluation of policies and programmes that have an impact on cultural rights,[37] and the systematic inclusion of women in activities and projects, and decision making positions.

---

[26] Submissions from the National Human Rights Institution of Cameroon, III, §2, and the Government of Greece, p. 6.

[27] Submissions from Venezuela, p. 4 and 6, Colombia, and Morocco.

[28] Examples received in submissions from Morocco and Venezuela.

[29] Submissions from the Government of Bulgaria, p. 1, and the Cyprus Department of Antiquities, p. 3.

[30] Submissions from IDC Cultura, Norway, Cyprus Ministry of Education and Culture and Morocco.

[31] National Council for Human Rights of Egypt, p. 2.

[32] Sweden, II, 1, viii.

[33] Norway, III, p. 3.

[34] A/HRC/34/56/Add.1, para. 74.

[35] Examples provided by the Comisionado Nacional de los Derechos Humanos de Honduras, the Government of Colombia, the Institut Royal de la Culture Amazighe (Morocco) and the National Human Rights Commission of Nigeria.

[36] Defensoría del Pueblo de Venezuela, p. 7.

[37] Defensoría del Pueblo de Venezuela, p. 6, 12-13 about indigenous peoples; Colombia, about the strategy to promote the recognition of the cultural manifestations and identities of Afro-descendent people, with active participation of Afro-descendent collectives and organizations; Guatemala, about the participation of Mayan people in religious activities in archaeological sites, ceremonial centers and sacred sites.

20. Increased investment in the field of culture and in institutional resources is unfortunately the exception. In a number of countries, the Special Rapporteur has witnessed cuts – sometimes severe – in the overall budget dedicated to culture. She notes however that, as many of the policy measures mentioned in this section indicate, sometimes increased political will is as significant as financial means to improve implementation and the conditions for all to exercise their cultural rights.

21. Regional organisations have also played a role in developing the policy framework for cultural rights. The Special Rapporteur hopes to receive further information about this and to collaborate with diverse relevant regional mechanisms. She notes that in the Europe region, the European Union adopted in 2014 the Conclusions on participatory Governance of cultural heritage[38] and in 2017 the conclusions on Promoting Access to Culture via Digital Means. These standards invited member states to "recognise the importance of creators' rights while aiming at the broadest possible access to content", promoted public access to digital heritage resources and services, and sought to increase participation in the governance of cultural heritage by members of all social groups.[39] 2018 was the European year on cultural heritage.[40] The Council of the European Union's Work Plan for Culture for the period 2019-2022 includes thematic priority on gender equality in the culture and creative sectors.

22. In 2017, the European Union Agency for Fundamental Rights invited international experts to a high-level meeting in Vienna to explore the connections between arts and human rights. Several references were made to the mandate's report, including concerns about how "the increasing privatisation of public space inhibits creativity in this arena".[41]

D. Developing alternative offers and services

23. The implementation of cultural rights can also be improved through the action of individuals, groups and organisations, which increase the range of opportunities to take part in cultural experiences and contribute to cultural life by developing a wider diversity of offers and services.

24. One critical initiative consists in making existing material and information about cultural rights and the mechanisms for their protection available in local languages. This task often falls to national human rights institutions and civil society organizations which translate such materials into the local language(s). More should be done to ensure that these capacities are supported and developed.

25. In the field of heritage and historical narratives, the Special Rapporteur received information and witnessed herself during her country visits how some stakeholders have organized guided thematic visits of cities and sites that offer the possibility to hear other narratives about the past and discover different places and perspectives, such as that of women. In some cities, these offers are available through smartphone applications or include the possibility for participatory contributions to the content.[42]

26. Numerous experiences demonstrate how linguistic and cultural diversity can be included in education[43] and in health care. In the Philippines, including indigenous health knowledge and allowing indigenous peoples to perform their practices related to the delivery of babies at the hospital and with the presence of midwives has had a positive impact on the rate of maternal deaths. Such initiatives can only flourish if States and local authorities allow this to happen and consider those proposing their contribution to cultural life as allies and partners in the implementation of cultural rights. Authorities must ensure the necessary conditions, including a policy and administrative framework that fosters freedom of expression, freedom of association, and access to heritage resources and to public space.

[38] Council of the European Union, C463/01, 23 December 2014.

[39] Council of the European Union, C425/03, 12 December 2017.

[40] European Parliament and Council of the European Union, 2017/864, 17 May 2017.

[41] http://fra.europa.eu/sites/default/files/fra_uploads/fra-2017_arts-and-human-rights-report_may-2017_vienna.pdf.

[42] Emek Shaveh, p. 3-5. See also RASHID, p. 8-9.

[43] Institut Royal de la Culture Amazighe, p. 1.

E. Developing partnerships and cooperation

27. One last mode of implementation of cultural rights to be reviewed here consists in developing inter-sectoral partnerships or coalitions that bring together local people, cultural professionals, academics, politicians, human rights defenders and social activists. The information received through the submissions shows a diversity of ways to do so, some of which transcend national boundaries.

28. A group of researchers from different universities has, for example, attracted international funds and provided technical assistance to public authorities in their efforts to restore and rehabilitate Iraqi cultural heritage.[44]

29. In Cameroon, financial, material and technical support were provided to associations organising cultural events that helped in the implementation of recommendations of the mandate on access to and enjoyment of cultural heritage.[45] One example is the partnership with the association *Cinema Numérique Ambulant* to allow free projection of movies throughout the country.

30. Based on the recommendations in the Special Rapporteur's reports and the UN Declaration on the Rights of Indigenous Peoples, the International Federation of Library Associations and Institutions (IFLA) developed its capacity to engage and collaborate with indigenous peoples and marginalized groups: they engaged more regularly with these groups to develop jointly a guidance for libraries on the best way to treat their respective heritage. IFLA has also been working with WIPO to develop set of minimal exceptions and limitations to copyrights.[46]

31. In 2017, the City of Geneva initiated a partnership with other cities, civil society organisations and the Office of the High Commissioner for Human Rights to commit to a cultural rights approach to the protection of cultural heritage.[47]

32. This brief overview suggests what is possible in terms of regional, national and local implementation initiatives, which are critical to successful implementation of international cultural rights standards. The Special Rapporteur recalls that the Universal Declaration of Human Rights calls on "every individual and every organ of society", to work to secure rights, reminding us that a range of actors is implicated in our achievement of cultural rights for all. Relevant efforts of this nature by a wide array of bodies and persons must be multiplied and diversified in all parts of the world. The Special Rapporteur looks forward to continuing cooperation with the actors involved, and stands ready to assist them in their efforts.

---

[44] RASHID, p. 6, 10.

[45] National Human Rights Institute of Cameroon, II, 1, I.

[46] IFLA, §1.1 and §1.7

[47] See the website of the Declaration of Geneva: www.ville-geneve.ch/themes/geneve-internationale/declaration-geneve/.